العدد الثاني عشر
السَّنة السادسة ـ المجلدالثاني

رجب ١٤٤٤هـ
فبراير ٢٠٢٣م

مجلة التراث النبوي

مجلة علمية نصف سنوية، تعنى بمخطوطات السنة النبوية وعلومها وما يتصل بها من دراسات

eISSN 2785-8499

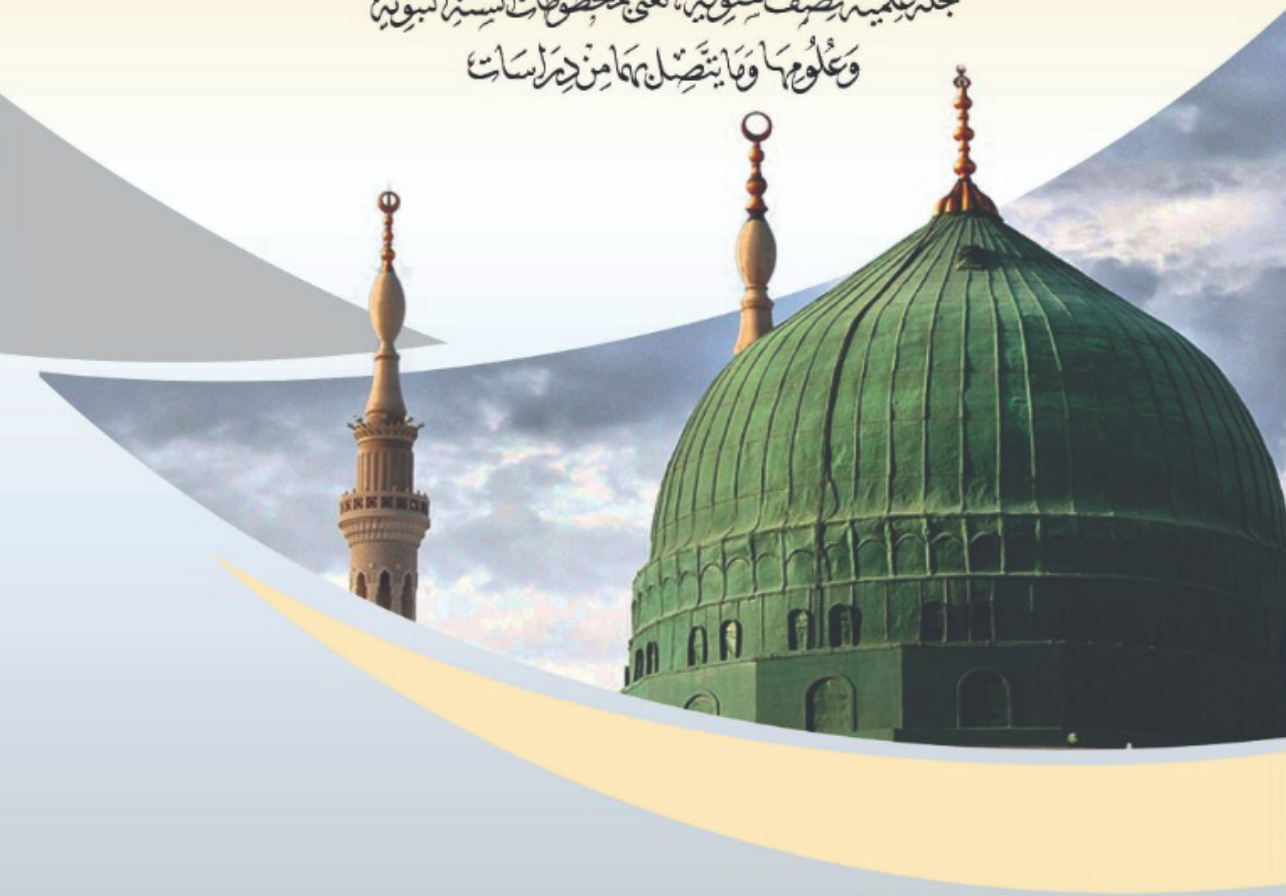

العدد
١٢

وقف السنة والتراث النبوي

روايةٌ
و
دِرَايةٌ

باب يُعنى بالدِّراسات المُتَّصلة بتخريج
الأحاديث و الكلام عليهما رواية و دراية

المرويات الواردة في «طاعون عَمَواس» جمعًا ودراسة

حمزة بن ربيع لقرون

https://doi.org/10.36772/ATANJ.2023.1

ملخص البحث

يدرس هذا البحث المرويات الواردة في «طاعون عَمَواس»، بهدفِ الوقوف على جملةٍ من المعالم الشرعية التي يُستضاء بها في مثل هذا الوباء، وذلك بتخريج ما ورد في الموضوع مِن أحاديث مرفوعة وآثار عن الصحابة -رضي الله عنهم- تخريجًا علميًّا، مع شرح الألفاظ الغريبة الواقعة في المتون، وبيان ما يُمكن أن يُستفاد من هذه المرويات، من أحكام عقدية وفقهية وفوائد في التزكية، انطلاقًا من تعامل الصحابة -رضي الله عنهم- مع هذه النازلة.

وسلكتُ فيه المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك بتتبُّع المرويات من مختلف المصادر، ودراسة أسانيدها ومتونها، معتمدًا على تقريرات العلماء وشُرَّاح الحديث.

وخلص البحث إلى نتائج، من أهمها:

ثبوتُ كثيرٍ من أحكام نازلة الطاعون للأوبئة الأخرى، ومنها وباء كورونا، وكذا إرشاد الشريعة إلى جملة من التدابير الوقائية التي ينبغي الأخذُ بها عند حصول الوباء.

الكلمات المفتاحية:

طاعون، عمواس، كورونا، الوباء.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله العزيز الحميد، العظيم المجيد، يخلق ما يشاء ويفعل ما يريد، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، يبتلي من يشاء بما شاء، وما ربك بظلام للعبيد، وأشهد أنَّ محمدًا عبده وسوله، المبعوث بالدعوة إلى التوحيد، صلى الله عليه وآله وصحبه أجمعين، أمَّا بعد:

فإنَّ الله تعالى جعل الحياة الدنيا دارًا للابتلاء، والموفَّق من عباد الله مَن كان عند البلاء مُحسنًا في عمله، مُتَّبِعًا هدي النبي ﷺ وصحبه الكرام -رضي الله عنهم-.

مشكلة البحث:

وقعتْ في هذا العصر نوازل كثيرة ومُستجدَّاتٌ متنوعة، من أقربها وباء كورونا -الذي اجتاح الدنيا ومات به خلقٌ عظيمٌ، وتعطَّل بسببه كثيرٌ من مصالح الناس-، وهذا الوباء قد حصل نظيرُه في العهدِ الأول لصحابة رسول الله -رضي الله عنهم-، الذين هم صفوة الناس بعد الأنبياء، فمن المهم للمسلم أن يتعرَّف على حالهم حين وقوع الوباء فيهم؛ ليأخذ من ذلك الفوائد النافعة، والعبر العظيمة. وذلك أنَّه وقع طاعونٌ في عهدِ كبار الصحابة، بعد وفاة النبي ﷺ ببضع سنين، عُرف بطاعون عَمَواس، وكان عليه الصلاة والسلام قد أخبر به أصحابه، وبشَّرهم بأنَّه رحمةٌ من الله -سبحانه وتعالى- لهم، وقد نقلتْ لنا كُتُب السنةِ والتواريخِ المسندة طرَفًا لا بأس به من أخبار هذه النازلة، وكيفية تعامل الصحابة -رضي الله عنهم- معها، وما كانوا عليه من اليقين والثبات، وما اتَّخذوه من تدابير للوقاية من الوباء، وكذا نُقِل إلينا شيءٌ من الأحكام التي تمخَّض عنها هذا الحدث.

أهمية البحث:

هذا البحث يكتسي أهمية من عدة جوانب:

- علاقة موضوعه بالسنة النبوية وآثار الصحابة -رضي الله عنهم-، وبعلم الفقه والمقاصد الشرعية.
- يعتبر هذا البحث تأريخًا لأحد أهم الأحداث التي وقعتْ في الصَّدر الأول للإسلام.
- ارتباطه بفقه النوازل والمستجدات.

أهداف البحث:

- تمييز الصَّحيح مما ورد في هذا الباب وفق منهج النقد الحديثي.
- إعطاء صورة واضحة وصحيحة عن هذا الحدث المهم.
- بيان الأحكام والفوائد والعِبر المستفادة من هذه الواقعة.

منهج البحث:

المنهج المتَّبع في هذا البحث هو: المنهج الاستقرائي التحليلي.

أمَّا المنهج الاستقرائي، فاعتمدته في تتبع المرويات من مظانها، وأما المنهج التحليلي فسلكتُه في دراسة تلك المرويات من الجهتين: الإسنادية والمَتْنِيَّة.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبُّع، لم أقف على دراسة وافية تناولتْ هذا الموضوع، لكنْ وجدتُ بعض المقالات التي تكلَّمتْ عن طاعون عَمَواس على سبيل التضمين، أبرزها:

«الطواعين في صدر الإسلام والخلافة الأموية: دراسة في المصادر العربية والإسلامية» مقال منشور في (مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، سنة ٢٠١١، العدد: ٢، ص٩٨-١١٥).

وتحدَّث الباحث بإيجاز عن طاعون عَمَواس على طريقة سرد الأحداث.

ونظرًا لكون الموضوع لم يُتناول بالدراسة على وجه الخصوص، وإنَّما كُتب في أحكام نازلة الطاعون؛ جاء هذا البحث ليجمع ما تفرَّق من المرويات الواردة في طاعون عَمَواس، وذلك بتخريجها ودراسة أسانيدها وبيان ما تضمَّنته من الأحكام والعبر، وفق خطة كالآتي:

خطة البحث:

يتألف هذا البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وسَبَبُ اختياره، والدراسات السابقة، والخطة المتبعة في تناوله، ومنهج الدراسة.

التمهيد: وفيه ثلاثة مطالب: بيان معنى الطاعون، وعلاقته بالوباء، والتعريف بطاعون عَمَواس.

المبحث الأول: الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ، ويتفرَّع عليه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الحديث الأول، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تخريج الحديث.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

المطلب الثاني: الحديث الثاني، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تخريج الحديث.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

المطلب الثالث: الحديث الثالث، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تخريج الحديث.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

المطلب الرابع: الحديث الرابع، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تخريج الحديث.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

المبحث الثاني: الآثار الواردة عن الصحابة -رضي الله عنهم-، ويندرج تحته خمسة مطالب:

المطلب الأول: الأثر الأول، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تخريج الحديث.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

المطلب الثاني: الأثر الثاني، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تخريج الحديث.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

المطلب الثالث: الأثر الثالث، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تخريج الحديث.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

المطلب الرابع: الأثر الرابع، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تخريج الحديث

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

المطلب الخامس: الأثر الخامس، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تخريج الحديث.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

الخاتمة: وفيها عرضٌ لأهم النتائج المتوصَّل إليها.

منهج الدراسة:

اتَّبعتُ في إعداد هذا البحث المنهج الآتي:

١. جمع الأحاديث والآثار الواردة في الموضوع من مختلف المصادر على سبيل الاستقصاء.

٢. ترتيب المرويات بحسب مَن أُضيفتْ إليه، وجعلتُها قسمين: أحاديث مرفوعة، وآثارًا موقوفة.

٣. أوردُ نصَّ الرواية، فإنْ كان هناك اختلافٌ أو زيادةُ لفظٍ أوردتُه في أثناء التخريج.

٤. تخريج المرويات من مصادر السُّنَّة وكُتب التواريخ ومعاجم الصحابة المسندة، وغيرها من المصادر التي تروي الأخبار بالأسانيد.

٥. إذا كان الحديث في الصحيحين، خرَّجتُه من الصحاح والسنن والمسانيد والمصنفات، بُغية الوقوف على ألفاظٍ للحديث تتضمَّن زيادة حكم أو فائدة.

٦. إذا كان الحديث أو الأثر خارج الصحيحين، فإني أُخرِّجُه من جميع الطُّرق التي رُوي بها من المصادر المذكورة وغيرها، مع دراسة الأسانيد وبيان درجته انطلاقًا من أحكام أئمة النقد.

٧. أنقلُ كلام الأئمة في الرواة المختلَف في توثيقهم، مع بيان الراجح منها، اعتمادًا على القواعد وأحكام الحفاظ المتأخرين على الرواة.

٨. تفسير الألفاظ الغريبة من معاجم اللغة والكُتب المصنَّفة في غريب الحديث، وبيان المراد من العبارات غير الواضحة، من كتب الشروح.

٩. بيان ما يُستفادُ من الحديث أو الأثر مما له علاقةٌ بالوباء، دون الفوائد التي لا تتعلَّق بمقصود البحث.

١٠. توثيق الآيات القرآنية في متن البحث من مصحف المدينة النبوية.

١١. توثيق النصوص الواردة في البحث من المصادر الأصلية قدر الإمكان.

١٢. تخريج الأحاديث الواردة في سياق ذكر الفوائد تخريجًا مُختصرًا في الحاشية.

١٣. الاعتماد على كلام العلماء من كتب الشروح وغيرها في بيان ما يُستفاد من المرويات.

هذا، وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد، والحمد لله رب العالمين.

التمهيد

وفيه ثلاثة مطالب:

قبل الشروع في ذكر المرويات الواردة في الموضوع ودراستها، أشير أولًا إلى تعريف الطاعون عند علماء الشريعة واللغة والأطباء، ومدى اشتراكه مع الوباء في المعنى، ثمَّ أُعرِّف بطاعون عَمَواس من جهة مكان وزمان وقوعه، وتوصيف بعض آثاره.

المطلب الأول: تعريف الطاعون.

الطاعون: على وزن فاعُول، صيغة مبالغة سماعية، سُمِّيَ بذلك لعموم مُصابه وسرعة قتله[(١)].

وقد اختلفتْ عباراتُ شُرَّاح الحديث وعلماء اللغة والطب في تعريفه، وذلك راجعٌ إلى خلافٍ في اللفظ دون الحقيقة، وبحسب الشيء المعبَّر به عنه، فمنهم من يحدُّه بأعراضه التي تظهر على المصاب، ومنهم من يُعرفه بأثره الذي ينتُج عنه وهو الموت العام، وبعضُهم يذكُر في تعريفه السبب الفاعل له[(٢)].

وبناءً عليه، يمكن تعريف الطاعون باعتبار متعلَّقاته الثلاثة، فهو قروحٌ تنشأ مِن فسادٍ في الدم، تخرج عادةً في المواضع الرخوة من الجسد، ويصحبها ورمٌ وتلهُّبٌ وألم شديد، فيحدث القيء وخفقان القلب، ويؤدي غالبًا إلى موت المصاب، ويعمُّ البلد الواحد إذا ظهر.

(١) ينظر: معجم القواعد العربية، لعبد الغني الدقر (٢/ ١٤٥)، المسالك في شرح موطأ مالك، لابن العربي (٣/ ٥٧٣).
(٢) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية (٤/ ٣٦).

المطلب الثاني: الفرق بينه وبين الوباء.

وقبل الكلام على الفرق بينهما، **لا بدَّ من بيان معنى الوباء**، وهو «كلُّ مرضٍ شديدِ العدوى، سريع الانتشار من مكان إلى مكان، يُصيب الإنسان والحيوان والنَّبات، وعادةً ما يكون قاتلًا»[(١)].

وقد ذهب بعضُ من عرَّف الطاعون أو الوباء، إلى عدم التفرقة بينهما، وعرَّفوا الطاعون بما يتناول الأمراض العامَّة التي تصيب العدد الكبير في الزمان الواحد والموضع الخاص[(٢)].

وفي ذلك يقول الباجي: «الوباء هو الطاعون، وهو مرضٌ يعُمُّ الكثير من الناس في جهة من الجهات دون غيرها، بخلاف المعتاد من أحوال الناس وأمراضهم، ويكون مرضُهم غالبًا مرضًا واحدًا بخلاف سائر الأوقات، فإنَّ أمراض الناس مختلفة»[(٣)].

والذي قرَّره بعض المحققين وجودُ فرقٍ بينها على جهة العموم والخصوص، فالوباء مرضٌ مُعيَّنٌ عامٌّ لأفرادٍ كثيرين في موضعٍ خاص أو أكثر، والطَّاعون نوعٌ من الوباء داخلٌ فيه، إلا أنَّه يتميَّزُ عن أنواع الوباء الأخرى في أسبابه وأعراضه، ويشترك معها في الأثر العام وهو تسبُّبه عادةً في الموت، ومع بعض الأوبئة في آثار أخرى كالعدوى وسرعة الفتك[(٤)].

واستدلَّ ابن حجر للتفريق بينهما ببعض النصوص، فقال: «والدليل على أن الطاعون يغاير الوباء ما سيأتي.. أنَّ الطاعون لا يدخل المدينة، وقد سبق في حديث عائشة -**رضي الله عنها**-: «قدِمنا المدينة وهي أوبأُ أرضِ الله»[(٥)]، وفيه قول بلال رضي الله عنه: «أخرَجونا إلى أرض الوباء»، .. وما سبق في حديث العُرنيين

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٣٩٢).

(٢) ينظر: العين، للخليل بن أحمد (٨/ ٤١٨)، المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (١٠/ ٥٦٦)، القاموس المحيط (ص: ١٢١٣).

(٣) المنتقى شرح الموطأ، للباجي (٧/ ١٩٨).

(٤) ينظر: زاد المعاد، لابن القيم (٤/ ٣٥،٣٦).

(٥) صحيح البخاري (فضائل المدينة، باب كراهية النبي ﷺ أن تُعرى المدينة، باب منه) رقم (١٨٨٩).

في الطهارة أنهم: «استوخموا المدينة»[(١)]، وفي لفظ أنهم قالوا: «إنها أرض وبئة»، فكلُّ ذلك يدلُّ على أنَّ الوباء كان موجودا بالمدينة، وقد صرَّح الحديثُ الأول بأنَّ الطاعون لا يدخلها، فدلَّ على أن الوباء غير الطاعون، وأنَّ من أطلق على كل وباء طاعونا فبطريق المجاز»[(٢)].

المطلب الثالث: التعريف بطاعون عمواس.

هو طاعونٌ شديدٌ وقع بالشام في خلافة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو أول طاعون في الإسلام[(٣)]، مات فيه خلقٌ كثير، قيل: خمسةٌ وعشرون ألفًا، وقيل ثمانية وعشرون، وقيل: ثلاثون ألفًا، وذُكِر أنَّه تخوَّفت له قلوبُ المسلمين، كثُر مَوتُه، ومكث أشهرًا، وطمع العدو في الشام بسببه[(٤)].

وعَمَواس: بفتح العين والميم، قرية بالشام من كُور فلسطين، بين الرملة وبيت المقدس[(٥)].

ونُسب الطاعون إليها؛ لأنه بدأ منها.

وقال الأصمعي: «لأنه عمَّ الناسَ وتواسَوا فيه»[(٦)]، والمشهور الأول.

وقد اختُلف في سنة وقوعه، فالجمهور على أنَّه كان سنة ثماني عشرة للهجرة، ونصَّ عليه جمعٌ من المؤرخين كابن إسحاق وخليفة بن خيَّاط وابن قُتيبة ويعقوب الفسَوي، وكذا صرَّح بوقوعه في هذا السَّنة من المحدثين الإمامان أحمد وابن حبَّان، قال ابن عبد البر: «وهو الصحيح، وهو قول جمهورهم».

(١) صحيح البخاري (كتاب المغازي، باب قصة عكل وعرينة) رقم (٤١٩٢).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ١٨١).

(٣) المعارف، لابن قتيبة (١/ ٦٠١).

(٤) المستخرج، لعبد الرحمن بن منده (٢/ ٤٤٦)، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لابن الجوزي (٤/ ٢٤٧)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، لسبط ابن الجوزي (٥/ ٢٦٦).

(٥) ينظر: البلدان، لليعقوبي (ص: ١٦٦)، البلدان، لابن الفقيه (ص: ١٥٣)، معجم البلدان، لياقوت الحموي (٤/ ١٥٧).

(٦) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (٢/ ٧٩٤)، تهذيب الأسماء واللغات، للنووي (٢/ ٢٥٩)، شذرات الذهب، لابن العماد (١/ ١٦٦).

وخالفهم سيف بن عمر التميمي فيما حكاه عنه الطبري، قال: «وأما سيف، فإنه زعم أن طاعون عَمَواس كان في سنة سبع عشرة»، وإليه جنح الحافظ أبو زرعة الدمشقي[(١)].

وفي هذا الطاعون قضى جماعةٌ مِن أجِلَّاء الصحابة وعلمائهم، كأبي عبيدة بن الجراح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -أحد العشرة المشهود لهم بالجنة-، ومعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -أعلمُ الأمة بالحلال والحرام-، والفضل بن عباس وشرحبيل بن حسنة وغيرهم -رضي الله عنهم-.

المبحث الأول: الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ

المطلب الأول: الحديث الأول.

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أنَّ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسَرْغ لقيه أمراءُ الأجناد، أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه رضي الله عنهم، فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام، قال ابنُ عباس: فقال عمر: ادعُ ليَ المهاجرين الأولين، فدعاهم فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال بعضُهم: قد خرجتَ لأمرٍ ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضُهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله رضي الله عنهم، ولا نرى أن تُقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفِعوا عني، ثم قال: ادعوا لي الأنصار، فدعوتُهم فاستشارهم فسلكوا سبيلَ المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفِعوا عني، ثم قال: ادعُ لي مَن كان ها هُنا مِن مشيخة قريش من مُهاجرة الفتح، فدعوتُهم، فلم يختلفْ منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تُقدمهم على هذا الوباء، فنادى عمرُ في الناس: إني مُصبِحٌ على ظهرٍ فأصبِحوا عليه. قال أبو عبيدة بن الجراح: أفِرارًا مِن قَدَرِ الله؟ فقال عمر: لو غيرُك قالها يا أبا عبيدة؟ نعم، نَفِرُّ مِن قدر الله إلى قدر الله،

(١) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط (ص: ١٣٨)، المعارف، لابن قتيبة (١/ ١٨٣)، المعرفة والتاريخ، للفسوي (٣/ ٣٠٦)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص: ١٧٧، ١٧٨)، تاريخ الطبري (٤/ ٦٠)، الثقات لابن حبان (٢/ ٢١٧) التمهيد، لابن عبد البر (٢/ ٢٧٧).

أرأيتَ لو كان لك إبلٌ هبطَتْ واديًا له عُدوتان، إحداهما خصبةٌ والأخرى جدبة، أليس إنْ رعيتَ الخصبة رعيتَها بقَدَر الله، وإنْ رعيتَ الجدبة رعيتَها بقَدَر الله؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -وكان مُتغيِّبًا في بعضِ حاجته-، فقال: إنَّ عندي في هذا عِلْمًا، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرضٍ فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا منه». قال: فحمِد اللهَ عُمَرُ ثم انصرف.

الفرع الأول: تخريج الحديث.

أخرجه البخاري[(١)]، ومسلم[(٢)]، وأبو داود[(٣)]، وأحمد[(٤)]، ومالك[(٥)]، وأبو عوانة في «المستخرج»[(٦)]، وابن حبان في «صحيحه»[(٧)]، والنسائي في «الكبرى»[(٨)]، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»[(٩)]، وأبو يعلى في «مسنده»[(١٠)]، وعبد الرزاق في «المصنف»[(١١)]، مِن طُرقٍ عن ابن شهاب الزهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- به.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

سَرْغ: بفتح أوّله، وإسكان ثانيه، بعده غين معجمة: مدينةٌ بالشام، افتتحها أبو عبيدة بن الجرّاح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة، وقيل:

(١) صحيح البخاري (كتاب الطب، باب ما يُذكر في الطاعون) رقم (٥٧٢٩).

(٢) صحيح مسلم (كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها) رقم (٢٢١٩).

(٣) سنن أبي داود (كتاب الجنائز، باب الخروج من الطاعون) رقم (٣١٠٣).

(٤) مسند أحمد، رقم (١٦٨٣).

(٥) الموطَّأ (كتاب الجامع، ما جاء في الطاعون) رقم (٢٦١١).

(٦) مستخرج أبي عوانة على صحيح مسلم (كتاب الطب والرقى، بيان ما يجب أن يعمل في الطاعون إذا وقع بأرض، والدليل على إباحة اتقاء الصحيح مخالطة أهل الوباء) رقم (٩٧٧٧).

(٧) صحيح ابن حبان -بترتيب ابن بلبان- (كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدما أو مؤخرا، ذكر الزجر عن القدوم على البلد الذي وقع فيه الطاعون والخروج منه من أجله) رقم (٢٩٥٣).

(٨) السنن الكبرى للنسائي (كتاب الطب، الخروج من الأرض التي لا تلائمه) رقم (٧٤٧٩).

(٩) شرح معاني الآثار، (كتاب الكراهة، باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا) رقم (٧٠٣٥).

(١٠) مسند أبي يعلى الموصلي، (٢/ ١٤٩)، رقم (٨٣٧).

(١١) مصنف عبد الرزاق (كتاب الجامع، باب الوباء والطاعون) رقم (٢٠١٥٩).

قرية بوادي تبوك من طريق الشام[(١)].

الأجناد: جمع جُنْد، كان عمر رضي الله عنه قسَّم الشام خمسة أجناد، دمشق وحمص وقنسرين والأردن وفلسطين، كل واحد منها كان يسمى جُنْدًا، أي المقيمين بها من المسلمين المقاتلين، وولَّى على كل جُندٍ منها أميرًا[(٢)].

مُصْبحٌ على ظَهْر فأَصْبِحُوا: أي مسافرٌ في الصباح، راكبًا على ظهر الراحلة راجعًا إلى المدينة، فأصبِحوا راكبين متأهبين للرجوع إليها[(٣)].

عُدوتان: تثنية عدوة، بضم العين وكسرها لُغتان، وهي جانب الوادي[(٤)].

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

١. دلَّ هذا الحديث على أنَّ الاحتياط والحذر ومجانبة أسباب الهلاك لا يُنافي الإيمان بالقدر، ولا يقدح في مقام التوكُّل، بل الأخذ بذلك من تمام الإيمان بالقضاء والقدر؛ لأنَّ الأسباب والمسببات كلها داخلة في قدر الله، «وقد سئل النبيُّ ﷺ عن إسقاط الأسباب نظرًا إلى القدر، فردَّ ذلك، كما ثبت الصحيحين[(٥)] عنه ﷺ أنه قال: «ما منكم من أحد إلا وقد عُلم مقعده من الجنة، ومقعده من النار»، «قالوا: يا رسول الله، أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب؟ فقال: «لا، اعملوا فكُلٌّ مُيَسَّرٌ لما خُلِق له»»[(٦)].

وهذا الأصلُ شاملٌ لأمور المعاش والمعاد، وهو مُقتضى الفطرة والعقل[(٧)].

ويقول الحافظ ابن رجب رحمه الله: «أمَّا نهيه ﷺ عن إيراد الممرِض على المصِح، وأمرُه بالفرار من المجذوم، ونهيُه عن الدخول إلى موضع

(١) ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، للبكري (٣/ ٧٣٥)، معجم البلدان، لياقوت الحموي (٣/ ٢١١)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٢/ ٣٦١).

(٢) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (١/ ٤٨٥)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (١/ ٣٠٦)، معجم البلدان، لياقوت الحموي (١/ ١٠٣)، تاج العروس، للزبيدي (٧/ ٥٢٤).

(٣) الكواكب الدراري، للكرماني (٢١/ ١٦).

(٤) غريب الحديث، لابن الجوزي (٢/ ٧٥)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٣/ ١٩٤).

(٥) رواه البخاري (كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدرا مقدورا) رقم (٦٦٠٥)، ومسلم (كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته) رقم (٢٦٤٧) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٦) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٥/ ٣٦٢).

(٧) ينظر: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن قيم الجوزية (ص: ١٨٨).

الطاعون، فإنه من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله تعالى، وجعلها أسبابًا للهلاك أو الأذى، والعبد مأمور باتقاء أسباب البلاء إذا كان في عافية منها، فكما أنه يؤمر أنْ لا يُلقي نفسه في الماء أو في النار، أو يَدخل تحت الهدم ونحوه مما جرت العادة بأنه يهلك أو يؤذي، فكذلك اجتناب مقاربة المريض كالمجذوم، أو القدوم على بلد الطاعون، فإنَّ هذه كلَّها أسبابٌ للمرض والتلف، والله تعالى هو خالقُ الأسباب ومسبباتها، لا خالق غيره ولا مُقدّر غيره»[(١)].

ومحلُّ الاستدلال على هذا الأصل من الحديث هو جوابُ عمر لأبي عبيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال الخطابي: «فيه أنَّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد استعمل الحذر، وأثبت القدر معًا، وهو طريقُ السُّنَّة، ونَهْجُ السلف الصالح، رحمة الله عليهم»[(٢)].

٢. في الحديث النهيُ عن القدوم على أرض الطاعون، وعن الخروج من الأرض التي وقع بها، وسببُ المنع هو ما يُخشى من انتقال العدوى إلى الأصِحَّاء، ويلتحق بذلك جميع الأمراض المعدية، قال الطبري: «وذلك أن النبي ﷺ نهى عن دخول الأرض ذات الوباء -بعد وقوعه فيها- مَن لم يكن فيها قبل وقوعه فيها، ونهى من هو فيها عن الخروج منها فرارًا منه بعد وقوعه فيها، فكذلك الواجب أن يكون حكمُ كلِّ مُتَّقًى من الأمور المخوفةِ غوائلُها، سبيلُه في ذلك سبيل الطاعون»[(٣)].

ولا يُشكل على هذا التقرير قولُ النبي ﷺ: «لا عدوى»، فقد وردتْ أحاديثُ أُخَرُ صحيحةٌ تدلُّ على إثباتِ العدوى، وجمعَ بينها بعضُ المحققين بحملِ العدوى المنفية على ما كان يعتقده أهلُ الجاهلية مِن أنَّ الأمراض تُعدي بطبعها، والمثبَتة على كونها سببًا للعدوى كسائر الأسباب[(٤)].

(١) لطائف المعارف، لابن رجب (ص: ٦٩).

(٢) أعلام الحديث في شرح معاني كتاب الجامع الصحيح، للخطابي (٣/ ٢١٢٨).

(٣) تهذيب الآثار، للطبري (الجزء المفقود) (ص: ٨٤).

(٤) ينظر: تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة (ص: ١٦٩)، معرفة السنن والآثار، للبيهقي (١٠/ ١٨٩)، مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٨٥).

أمَّا الخروج من أرض الطاعون فقد ذُكر في علة النهي عنه غير ما تقدَّم:

فقيل: النهي خاصٌّ بمن خرج فرارًا منه؛ لأنَّ الحديث قيَّد بذلك.

قال ابنُ بطَّال: «وقوله: «وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه»، دليلٌ أنه يجوز الخروج من بلدة الطاعون على غير سبيل الفرار منه، إذا اعتقد أنَّ ما أصابه لم يكن ليخطئه، وكذلك حُكم الداخل في بلدةِ الطاعون، إذا أيقن أنَّ دخوله لا يجلب إليه قدرًا لم يكن قدَّره الله عليه، فمباحٌ له الدخول إليه»[(١)]، وحكى النووي الاتفاق على جواز الخروج بشُغلٍ وغَرَضٍ غير الفرار، قال: «ودليلُه صريح الأحاديث»[(٢)].

وقيل: نُهي عن ذلك سدًّا للذريعة، لئلا يُفتن الرجل فيقول: لو أني أقمتُ لأُصِبتُ، ذكره الطحاوي وغيره[(٣)]، قال ابن حجر: «ويؤيده ما أخرجه الهيثم بن كليب والطحاوي والبيهقي بسند حسن، عن أبي موسى ﷺ أنه قال: إنَّ هذا الطاعون قد وقع، فمَن أراد أن يتنزه عنه فليفعلْ، واحذروا اثنتين، أن يقول قائل: خرج خارجٌ فسلِم، وجلس جالس فأصيب، فلو كنتُ خرجتُ لسلِمتُ كما سلم فلان، أو لو كنتُ جلستُ أُصِبتُ كما أُصيب فلان»[(٤)].

٣. فيه استشارةُ أهلِ العلم والرأي والخبرة في النوازل العامة، وعند وقوع المكاره التي يُخشى منها الضرر على الناس، قال الحافظ بدر الدين العيني رحمه الله: «فيه دليلٌ على مشورة من يُوثَقُ بفهمه وعقله عند نزول الأمر المعضل»[(٥)].

٤. في هذا الحديث تدبيرٌ شرعي وتأصيلٌ نبوي لما يُسمَّى بالحَجْر الصحي، وهو حجز المصابين -أو مَن يُشتبَه في إصابتهم- بمرضٍ مُعدٍ وعزلُهم عن مخالطة الناس، وكذا منعُ الدخول إلى المحال الموبوءة والخروج منها،

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٤/ ١).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (١٤/ ٢٠٧).

(٣) ينظر: تهذيب الآثار، للطبري، الجزء المفقود (ص: ٩٧)، شرح معاني الآثار، للطحاوي (٤/ ٣٠٦).

(٤) فتح الباري (١٠/ ١٨٨)، وسيأتي تخريج أثر أبي موسى الأشعري ﷺ في قسم آثار التابعين.

(٥) نخب الأفكار، للعيني (١٤/ ٦٦).

ويُقال للمكان الذي يُجعلون فيه: مَحجَر صحي[١]، ويُعتبر هذا التدبير مِن طُرق الوقاية التي سبق إليها الإسلام، وقد توصل الباحثون في الطب الحديث أنَّ مِن سُبل حصر المرض في مكانٍ محدود، منع الخروج من الأرض الموبوءة[٢].

المطلب الثاني: الحديث الثاني.

عن عوف بن مالك س، قال: أتيتُ النبي ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبة من أدم، فقال: «اُعْدُدْ سِتًّا بين يدي الساعة: مَوْتي، ثم فتح بيت المقدس، ثم مُوتانٌ يأخذ فيكم كعُقاص الغنم، ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مئة دينار فيظل ساخطًا، ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته، ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر، فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفًا».

الفرع الأول: تخريج الحديث.

أخرجه البخاري[٣]، وأبو داود[٤] (مختصرًا)، وابن ماجه[٥]، وابن حبان[٦]، والحاكم[٧]، والبيهقي في «السنن الكبرى»[٨]، والطبراني في «المعجم الكبير»[٩] من طريق الوليد بن مسلم، قال: حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر، عن زيد بن واقد، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن عوف بن مالك رضي الله عنه به.

ولفظُ ابن ماجه: «ثم داءٌ يظهر فيكم، يستشهد الله به ذراريكم وأنفسكم، ويُزكي به أموالكم».

(١) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٤٤٧)، تكملة المعاجم العربية (٩/ ١٤).

(٢) الوقاية الصحية في الإسلام، د. علي بن جابر الثبيتي، مجلة البحوث الإسلامية، إدارة البحوث العلمية والإفتاء، (العدد ٧١، ص:٣٧٢)، بتصرف.

(٣) صحيح البخاري (كتاب الجزية والموادعة، باب ما يُحذر من الغدر) رقم (٣١٧٦).

(٤) سنن أبي داود (كتاب الأدب، باب ما جاء في المزاح) رقم (٥٠٠٠)، وأخرج قصة الحديث فقط.

(٥) سنن ابن ماجه (أبواب الفتن، باب أشراط الساعة) رقم (٤٠٤٢).

(٦) صحيح ابن حبان (كتاب التاريخ، باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث) رقم (٦٦٧٥).

(٧) المستدرك على الصحيحين (كتاب الفتن والملاحم، ستة من آثار القيامة) رقم (٨٣٨٩).

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (كتاب الجزية، جماع أبواب الشرائط التي يأخذها الإمام على أهل الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد، باب مهادنة الأئمة بعد رسول رب العزة إذا نزلت بالمسلمين نازلة) رقم (١٨٨٥٠).

(٩) المعجم الكبير، للطبراني (١٨/ ٤٠) رقم: (٧٠).

الفرع الثاني: شرح الغريب.

قُبَّةٌ من أدَم: أي من جِلد.

مُوتان: بضمِّ الميم، وهو الطاعون وكثرة الموت[١].

عُقاص الغنم: بضم العين وتخفيف القاف، هو داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأةً[٢].

غاية: أي راية[٣].

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث بوقوع طاعون شديد في أُمَّتِه، وقد صرَّح غيرُ واحدٍ بأن المراد منه طاعون عَمَواس بالشام، وبوَّب عليه البيهقيُّ بقوله: «باب ما جاء في إخبار النبي ﷺ بالطاعون الذي وقع بالشام في أصحابه في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه»[٤].

وهذا الحديث يشهد للنُّصوص الدالة على أنَّ الوباء يجعله الله رحمةً للمؤمنين، وتكفيرًا لذنوبهم، ورفعةً في درجاتهم.

ترجم الحافظُ أبو حاتم ابن حبان لحديث عمر رضي الله عنه في الطاعون: «ذكر الخبر الدال على أنَّ الله قد يعذب من شاء من عباده في الدنيا بأنواع المحن والمصائب؛ لتكون تكفيرًا للحَوبة التي تقدمتها»[٥].

وقد تظافرت الأحاديثُ الدالة على ذلك، في المصائب عمومًا، والأوبئة خصوصًا.

فمِمَّا جاء في عموم تكفير المصائب للخطايا:

حديثُ عائشة -**رضي الله عنها**- قالت: قال رسول الله ﷺ:

(١) مشكلات موطأ مالك بن أنس، للبطليوسي (ص: ١٦٣).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٦/ ٢٧٨).

(٣) غريب الحديث، لأبي عبيد (٤/ ٣٤).

(٤) دلائل النبوة، للبيهقي (٦/ ٣٨٣).

(٥) صحيح ابن حبان (٧/ ١٧٤)، رقم (٢٩١٢).

«ما مِن مُصيبة تصيب المسلم إلا كفَّر الله عنه بها، حتى الشَّوكة يُشاكُها» متفق عليه[(١)]، وفي لفظ لمسلم: «ما مِن مسلم يُشاك شوكةً فما فوقها، إلا كُتبت له بها درجة، ومُحيت عنه بها خطيئة»[(٢)].

وفي الصحيحين عن أبي سعيد وأبي هريرة ﷺ أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: «ما يُصيب المؤمن من وَصَبٍ ولا نَصَبٍ ولا سقمٍ ولا حزنٍ، حتى الهم يُهِمُّه، إلا كفَّر الله به سيئاته»[(٣)].

وفيهما عن عبد الله بن مسعود س قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو يُوعَكُ، فمَسَسْتُه بيدي فقلت: يا رسول الله، إنك توعكُ وَعْكًا شديدًا، فقال رسول الله ﷺ: «أجل، إني أُوعَكُ كما يُوعَكُ رَجُلانِ منكم»، فقلتُ: ذلك أن لك أجرين، فقال رسول الله ﷺ: «أجل»، ثم قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مسلم يُصِيبُه أذًى، مرضٌ فما سواه، إلا حطَّ الله له سيئاته كما تحطُّ الشجرةُ ورقَها»[(٤)].

قال النوويُّ بعد أن أورد بعض هذه الأخبار: «في هذه الأحاديث بشارةٌ عظيمة للمسلمين، فإنه قلَّما ينفكُّ الواحدُ منهم ساعة من شيءٍ من هذه الأمور، وفيه تكفيرُ الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومها وإنْ قلَّتْ مشَقَّتُها، وفيه رَفْعُ الدرجات بهذه الأمور وزيادة الحسنات»[(٥)].

ممَّا ورد في خصوص المرض:

عن أم العلاء -**رضي الله عنها**- قالت: «عادني رسول الله ﷺ وأنا مريضة فقال: أبشري يا أم العلاء، فإنَّ مرضَ المسلمِ يُذْهِبُ اللهُ به خطاياهُ، كما تُذْهِبُ النارُ خَبَثَ الفضةِ»[(٦)].

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض)، رقم (٥٦٤٠)، ومسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن)، رقم (٢٥٧٢).

(٢) أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن)، رقم (٢٥٧٢).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض)، رقم (٥٦٤١)، ومسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن)، رقم (٢٥٧٣).

(٤) أخرجه البخاري (كتاب المرضى، باب وضع اليد على المريض)، رقم (٥٦٦٠)، ومسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن)، رقم (٢٥٧١).

(٥) شرح صحيح مسلم، للنووي (١٦/ ١٢٨).

(٦) أخرجه أبو داود (كتاب الجنائز، باب عيادة النساء) رقم (٣٠٩٢)، من طريق عبد الملك بن عمير عن أم العلاء به،

وعن جابر رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ «دخل على أُمِّ السائب -أو أم المسيب- فقال: ما لَكِ تزفزفينَ؟ قالت: الحُمَّى، لا باركَ اللهُ فيها، فقال: لا تَسُبِّي الحُمَّى، فإنها تُذهِبُ خطايا بني آدم، كما يُذهِبُ الكِيرُ خَبَثَ الحديدِ»، أخرجه مسلم[(١)].

قال أبو العباس القرطبيُّ: «قولُه: «فإنَّها تُذهِبُ خطايا بني آدم» هذا تعليلٌ لمنعِ سبِّ الحُمَّى؛ لما يكون عنها من الثواب، فيتعدَّى ذلك لكلِّ مشقةٍ أو شدةٍ يُرْتَجَى عليها ثوابٌ، فلا ينبغي أن يُذَمَّ شيءٌ مِن ذلك، ولا يُسَبَّ، وحِكمةُ ذلك: أنَّ سبَّ ذلك إنما يصدر في الغالب عن الضجر، وضعفِ الصبر أو عدمِه، وربما يُفْضي بصاحبه إلى السُّخْط المُحَرَّم، مع أنه لا يُفيد ذلك فائدةً، ولا يُخَفِّفُ ألمًا»[(٢)].

المطلب الثالث: الحديث الثالث.

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ستهاجرونَ إلى الشام فيُفتح لكم، ويكون فيكم داءٌ كالدُّمَّل أو كالحرة، يأخذ بمراق الرجل، يستشهد الله به أنفسهم، ويزكي به أعمالهم»، «اللهم إنْ كنتَ تعلم أن معاذ بن جبل سمعه من رسول الله ﷺ فأعطِه هو وأهلَ بيته الحظ الأوفر منه، فأصابهم الطاعون، فلم يبقَ منهم أحدٌ، فطُعن في إصبعه السَّبابة، فكان يقول: ما يسُرُّني أنَّ لي بها حُمْرَ النَّعَم».

الفرع الأول: تخريج الحديث.

أخرجه أحمد[(٣)]، من طريق مسرة بن معبد، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن معاذ بن جبل به.

وجوَّد الألباني إسناده. ينظر: (السلسلة الصحيحة ٢/ ٣٣١).

(١) أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن) رقم (٢٥٧٥) وابن حبان (كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدما أو مؤخرا، باب ما جاء في الصبر وثواب الأمراض والأعراض، ذكر كراهية سب ألم الحمى لذهاب خطاياه بها)، رقم (٢٩٣٨).

(٢) المفهم، للقرطبي (٦/ ٥٤٩).

(٣) مسند أحمد (٣٦/ ٤٠٨) رقم (٢٢٠٨٨).

ورجالُه ثقات، غير مَسَرَّة بن معبد اللخمي، فهو صدوقٌ يُخطئ[(١)].

إلا أنَّ في السند انقطاعًا، قال الهيثمي: «إسماعيل بن عبيد الله لم يدرك معاذا»[(٢)].

وقد رُوي من وجهين آخرين عن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فأخرجه ابن عدي في «الكامل»[(٣)]، والطبراني في «المعجم الكبير»[(٤)]، وفي «مسند الشاميين»[(٥)]، ومن جهته ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق»[(٦)]، من طريق مكحول عن كثير بن مرة، عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «تنزلون منزلًا يقال له: الجابية -أو الجوبية- يُصيبكم فيه داءٌ مثل غدة الجمل، يستشهد الله به أنفسكم وذراريكم، ويزكي به أعمالكم».

وفي سنده الحسن بن يحيى الخشني، وهو ضعيفٌ سيء الحفظ[(٧)]، وقد أورد حديثه هذا ابن عدي في ترجمته من الكامل، وذكر أنه مِنْ مناكيره.

وأخرجه أبو يعلى[(٨)]، ومن طريقه ابنُ عساكر[(٩)]، قال أبو يعلى: نا سريج هو ابن يونس، نا مروان هو ابن معاوية الفزاري، عن جعفر وهو ابن الرقي، عن القاسم، عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «ينزل المسلمون أرضًا يُقال لها الجابية أو الجويبية، فتكثُر به أموالُهم ودوابُّهم، فيُبعَثُ عليهم جَرَبٌ كالدُّمَّل، تزكو فيه أموالهم، وتُستشهد فيه أبدانهم».

---

(١) ينظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٨/ ٤٢٣). الثقات لابن حبان (٧/ ٥٢٤). المجروحين لابن حبان (٣/ ٤٢). تقريب التهذيب، لابن حجر (ص:٥٨٢).

(٢) مجمع الزوائد، للهيثمي (٢/ ٣١١)، وقال أبو مسهر: «أدرك معاوية وهو غلام صغير».

(٣) الكامل لابن عدي (٣/ ١٧٠).

(٤) المعجم الكبير، للطبراني (٢٠/ ١١٣) رقم (٢٢٥).

(٥) مسند الشاميين، للطبراني (١/ ١٣١) رقم (٢٠٧). و(٤/ ٣٥٣) رقم (٣٥٣٦).

(٦) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢/ ١٧٢).

(٧) ديوان الضعفاء، للذهبي (ص: ٨٦)، وراجع: تهذيب التهذيب، لابن حجر (٢/ ٣٢٦،٣٢٧).

(٨) كما في: الجامع الكبير، للسيوطي (١٣/ ٣٨٦)، والحديث في المسند الكبير لأبي يعلى (وهو مفقود)؛ لأنَّ ابن عساكر رواه من طريق أبي بكر بن المقرئ عنه، وهو راوي المسند الكبير عن المصنف، أمَّا المسند المطبوع فهو من رواية ابن حمدان عنه، ولم أقف عليه فيه.

(٩) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢/ ١٧٢،١٧٣).

وهذا سندٌ حسن، رجاله ثقاتٌ سِوَى القاسم، وهو ابن عبد الرحمن الدمشقي الشامي، قال البخاري: سمع أبا أُمامة، ووثَّقه ابنُ معين وابنُ المديني والترمذيُّ وابنُ شاهين، وتكلَّم فيه أحمد وابن حبَّان بسبب غرائب وقعتْ في حديثه، وقال أبو حاتم: «حديثُ الثقات عنه مستقيمٌ لا بأس به، وإنما يُنكَر عنه الضعفاء»، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق[(١)].

الفرع الثاني: شرح الغريب.

الجابية: بكسر الباء، وياء مخففة، قرية من أعمال دمشق من ناحية الجولان، تقع شمالي حوران[(٢)].

الدُّمَّل: واحدُ دماميل، وهي القروح[(٣)].

الحَرَّة: البثرة الصغيرة[(٤)].

مَراقُّ الرَّجُل: المراقُّ، بتشديد القاف ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها، واحدها مَرَقّ[(٥)].

غُدَّة الجمل: الغُدَّة: طاعون الإبل، وقلَّما تسلم منه، يقال: أغَدَّ البعير فهو مُغِدٌّ[(٦)].

حُمْر النَّعم: أي الإبل، وأفضلُها الحُمْر عند العرب[(٧)].

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

١. من الآداب التي ينبغي للمؤمن أن يتحلى بها عند وقوع الوباء، أن يتلقى هذا الابتلاء بالرضى والتسليم وحُسن الظن بالله تعالى؛ لقول معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) ينظر: تاريخ ابن معين، برواية الدوري (٤/ ٤٢٨)، التاريخ الكبير، للبخاري (٧/ ١٥٩)، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٧/ ١١٣)، تهذيب الكمال، للمزي (٢٣/ ٣٨٩)، ميزان الاعتدال، للذهبي (٣/ ٣٧٣)، الكاشف، له (٢/ ١٢٩)، تقريب التهذيب، لابن حجر (ص: ٤٥٠).

(٢) يُنظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي (٢/ ٩١).

(٣) مختار الصحاح، للرازي (ص: ١٠٧)، لسان العرب، لابن منظور (١١/ ٢٥٠).

(٤) تهذيب اللغة، للأزهري (٣/ ٢٧٨).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٢/ ٢٥٢)

(٦) النهاية، لابن الأثير (٣/ ٣٤٣).

(٧) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض (١/ ٢٠٠).

حين أصابه الطاعون: «ما يسرُّني أنَّ لي بها حُمْرَ النَّعَمِ»، وقد ورد نحوُ ذلك عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم.

وسببُ فرحِهم به وتمنِّيهم للموت فيه، هو ما يرجونه من حصول أجر الشهيد لمن مات فيه[(١)]؛ وقد أخبر بذلك النبي ﷺ كما في هذا الحديث وغيره، وكذلك ينبغي للمبتلى بمرضٍ آخر، فقد دلَّت النصوص على أنَّ المرض من الأسباب المكفرة للذنوب -كما تقدَّم-، «فعليه أن يحسن الظن بالله عز وجل، ويُقَدِّر الخيرةَ فيما أصابه، ويشكر الله تعالى عليه، فإن حكمة الله تعالى واسعة، وهو أعلم بمصالح العباد منهم»[(٢)].

٢. فيه أنَّ الوباء -وهو مما يكرهه الإنسان- قد تكون عاقبتُه حصولَ الخير الدنيوي والأخروي، لقوله ﷺ: «تزكو فِيه أموالهم، وتُستشهد فيه أبدانهم»، وذلك مِصداقٌ لقولِه تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۚ﴾ [البقرة: ٢١٦].

ومِن حكم الابتلاء بالمرض وغيره:

١. تكفير الخطايا والذنوب، ورفعة الدرجات للمؤمنين، كما تقدَّم في الحديث الثاني.

٢. تقدير نعم الله تعالى، ومنها نعمة الصحة والعافية، كما قال حاتم الزاهد: «لا يَعرف قدر العافية إلا أهل البلاء، ولا قدر الصحة إلا المرضى»[(٣)].

المطلب الرابع: الحديث الرابع.

عن شُرحبيل بن شُفْعة، قال: وقع الطاعون، فقال عمرو بن العاص رضي الله عنه: إنه رِجْسٌ، فتفرَّقوا عنه، فبلغ ذلك شرحبيلَ بن حسنة، فقال: «لقد صحبتُ رسول الله ﷺ، وعمرو أَضَلُّ مِنْ بعيرِ أَهْلِه، إنه دعوةُ نبيِّكم، ورحمةُ ربِّكم، ومَوتُ الصالحين قبلكم، فاجتمِعوا له، ولا تفرَّقوا عنه»، فبلغ ذلك عمرَو بن العاص فقال: صدق.

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٩/ ٤٢٧).

(٢) مختصر منهاج القاصدين، لابن قدامة المقدسي (ص: ٢٩٣).

(٣) تنبيه الغافلين، للسمرقندي (ص: ٥٩٢).

الفرع الأول: تخريج الحديث.

أخرجه أحمد[١] وابن خزيمة[٢]، من طريق محمد بن جعفر، وابن حبان[٣]، من طريق محمد بن كثير العبدي، والطبراني في «الكبير»[٤]، من طريق سليمان بن حرب، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة»[٥]، من طريق حجاج بن المنهال، والبيهقي في «الدلائل»[٦]، من طريق النضر بن شميل، كلُّهم عن شعبة، عن يزيد بن خمير، عن شرحبيل بن شُفعة، به.

قال الحافظ ابن حجر: سندُه صحيح[٧].

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»[٨]، وابن قانع في «معجم الصحابة»[٩]، من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن يزيد، عن شرحبيل بن حسنة به.

وصحَّح الحافظ العيني إسناده من هذا الوجه[١٠].

وقد خالف أبو الوليد أصحابَ شعبة في الإسناد والمتن:

فأسقط من الإسناد شرحبيل بن شفعة، وجعل المتن مُضافًا إلى النبي ﷺ.

ومحمد بن جعفر مِن أثبت الناس في شعبة[١١]، وقد وافقه أربعةٌ من الثقات في السند والمتن، وعليه، فرواية الجماعة أولى.

---

(١) مسند أحمد (٢٩/ ٢٨٩، ٢٩٠) رقم (١٧٧٥٤) و (١٧٧٥٥).

(٢) صحيح ابن خزيمة (كتاب التوكل) كما في: إتحاف المهرة، لابن حجر (٦/ ١٨٣) رقم (٦٣٢٨).

(٣) صحيح ابن حبان (كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدما أو مؤخرا، باب ما جاء في الصبر وثواب الأمراض والأعراض)، رقم (٢٩٥١).

(٤) المعجم الكبير، للطبراني، (٧/ ٣٠٥)، رقم (٧٢١٠).

(٥) معرفة الصحابة، لأبي نعيم (٣/ ١٤٦٦) رقم (٣٧١٣).

(٦) دلائل النبوة للبيهقي (٦/ ٣٨٤).

(٧) فتح الباري (١٠/ ١٨٧).

(٨) شرح معاني الآثار، للطحاوي (كتاب الكراهة، باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا) رقم (٧٠٤٨).

(٩) معجم الصحابة، لابن قانع (١/ ٣٢٩) رقم الترجمة (٤٠٦).

(١٠) ينظر: نخب الأفكار، للعيني (١٤/ ٧٤).

(١١) يُنظر: الثقات، للعجلي (٢/ ٢٣٤)، شرح علل الترمذي (٢/ ٧٠٢، ٧٠٣).

لكن كلام شرحبيل بن حسنة س بعضُه مرفوعٌ صريح، وهو قوله: «إنه دعوةُ نبيكم»؛ فلهذا أورده الإمام أحمد في المسند.

ورُوي من وجهين آخرين:

الأول: أخرجه أحمد[١] وابن خزيمة[٢]، والبغوي في «معجم الصحابة»[٣]، والطبراني في «الكبير»[٤]، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة»[٥] من طريق قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، قال: «لما وقع الطاعون بالشام..» فذكره.

ورجاله ثقات، سوى شهر بن حوشب فهو مختلف فيه.

وعبد الرحمن بن غنم الأشعري ثقةٌ من كبار التابعين بالشام.

وأخرجه عبد الرزاق[٦] والبيهقي في «الشعب»[٧]، من طريق معمر عن قتادة، فذكر قصة الطاعون.

وهذا مُرسَلٌ، قتادةُ من صغار التابعين ولم يُدرك طاعون عمواس.

والثاني: أخرجه أحمد[٨]، من طريق ثابت، عن عاصم، عن أبي منيب، «أنَّ عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال في الطاعون -في آخر خطبةٍ خَطَبَ الناسَ-، فقال: إنَّ هذا رِجْسٌ مثل السَّيْل، من ينكبه أخطأه، ومثل النار من ينكبها أخطأته، ومن أقام أحرقته وآذته، فقال شرحبيل بن حسنة: إن هذا رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وقَبْضُ الصالحينَ قبلكم».

(١) مسند أحمد (٢٨٧-٢٨٨) رقم (١٧٧٥٣).
(٢) صحيح ابن خزيمة (كتاب التوكل) كما في: إتحاف المهرة، لابن حجر (٦/ ١٨٣) رقم (٦٣٢٨).
(٣) معجم الصحابة للبغوي (٣/ ٣٠٢) رقم (١٢٤٣).
(٤) المعجم الكبير، للطبراني (٧/ ٣٠٥) رقم (٧٢٠٩).
(٥) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٤٦٦)، رقم (٣٧١٤).
(٦) مصنف عبد الرزاق (كتاب الجامع، باب الوباء والطاعون) رقم (٢٠١٦٤).
(٧) شعب الإيمان، للبيهقي (١٢/ ٣٩٢) رقم (٩٦١٤).
(٨) مسند أحمد (٢٩/ ٢٩٠، ٢٩١) رقم (١٧٧٥٦).

وهذا سندٌ صحيح ورجاله ثقات، ثابت هو ابن يزيد الأحول، وعاصم هو ابن سليمان الأحول، وأبو منيب هو الأحدب، شامي ثقة، وقد صحَّح الحافظ إسناده ابن حجر، وقال: «قد أثبت البخاري سماع الأحدب من معاذ بن جبل»[(١)].

وصحَّح الحديثَ أيضًا ابنُ كثير[(٢)]، والهيثمي[(٣)].

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أخرجه أحمد[(٤)]، والطبراني في «الكبير»[(٥)]، من طريق ثابت بن يزيد، حدثنا عاصم، عن أبي منيب الأحدب قال: خطب معاذٌ بالشام فذكر الطاعون فقال: «إنها رحمةُ ربكم، ودعوةُ نبيكم، وقبض الصالحين قبلكم، اللهم أدخِل على آل معاذ نصيبهم من هذه الرحمة». ثم نزل من مقامه ذلك، فدخل على عبد الرحمن بن معاذ، فقال عبد الرحمن: ﴿ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، فقال معاذ رضي الله عنه: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

وسندُه صحيح، قال الهيثمي: «رجال أحمد ثقات، وإسناده متصل»، وجوَّده المنذري[(٦)].

الفرع الثاني: شرح الغريب.

دعوةُ نبيِّكم: قال ابنُ عبدِ البَرِّ: «أظنُّ قولَه: ودعوةُ نبيِّكم، قوله ﷺ: «اللهم اجعلْ فَناءَ أُمَّتي بالطَّعْنِ والطاعونِ»»[(٧)].

(١) فتح الباري (١٠/ ١٨٧).
(٢) في: جامع المسانيد والسنن (٤/ ٢٢٣).
(٣) في: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٣١٢)، قال: وأسانيد أحمد حسان صحاح.
(٤) مسند أحمد (٣٦/ ٤٠٤) رقم (٢٢٠٨٥).
(٥) المعجم الكبير، للطبراني (٢٠ / ١٢١) رقم (٢٤٣)، وعنده: عن أبي منيب الجرشي.
(٦) الترغيب والترهيب، للمنذري (٢/ ٢٢١)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (٢/ ٣١١).
(٧) الاستذكار، لابن عبد البر (٨/ ٢٥١).

وقال الكلاباذي[١]: «فسأل اللهَ أنْ يكون فناءُ أُمَّتِه، مع سلامةِ الدين ومَن بقي مِن أهله من الهلاك في الدنيا والآخرة، ويجوزُ أنْ يكون دعوة النبي ﷺ دعوةَ الشهادة، فإنه عليه السلام كان يسأل الشهادة لأصحابه».

موت الصالحين قبلكم: قال الكلاباذي: «يجوز أن يكون الصالحون قبل هذه الأمة هم بنو إسرائيل؛ فإنَّ الطاعون أفنى منهم في ساعةٍ من النهار سبعين ألفا..، وكان ذلك من الله تطهيرًا لهم، وكفارةً..»[٢].

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

١. فيه تبشير المصاب وتسلية المكروب الذي نزل به بلاء، أو يتوقَّع أن يصيبه، فإنَّ في ذلك تقوية لقلبه، وتسلية لنفسه[٣]، لقول معاذ رضي الله عنه: «إنها رحمة ربكم، ودعوة نبيكم، وقبض الصالحين قبلكم»، وجاء في روايةٍ أنَّ الناس قالوا له: «ادعُ الله يرفع عنا هذا الرجز»، فقال لهم هذا الكلام.

٢. تثبيت المؤمنين عند نزول البلاء، بما يُزيلُ عنهم الخوف والقلق، ويشرح صدورهم، ويُثبِّت عزائمهم.

٣. التحلي بالصبر عند المصيبة، بحَبْسِ النَّفْسِ عن الجزع والتسخُّط؛ لقول معاذ رضي الله عنه حين أصيب ولدُه: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، «والصبر واجبٌ باتفاق العلماء، وأعلى من ذلك الرضى بحُكْم الله، وأعلى من ذلك أن يشكر الله على المصيبة لما يرى من إنعام الله عليه بها، وجَعْلها سببًا لتكفير خطاياه، ورَفْع درجته، وإنابته إلى الله وتضرُّعه إليه، وإخلاصه له في التوكُّل عليه ورجائه دون المخلوقين»[٤].

(١) معاني الأخبار، للكلاباذي (ق٣١٨/ ٢ مخطوط).
(٢) معاني الأخبار، للكلاباذي (ق٣١٩/ ١، مخطوط).
(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود، للعيني (٦/ ١٠).
(٤) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، لابن تيمية (١/ ١١).

المبحث الثاني: الآثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم.

المطلب الأول: الأثر الأول.

عن طارق بن شهاب، قال: كنا نتحدث إلى أبي موسى الأشعري، قال: فقال لنا ذات يوم:

«لا عليكم أن تَخَفَّوْا؛ فإن هذا الوجع قد وقع في أهلنا، فمَن شاء منكم أن يتنزه فليتنزه، واحذروا أن يقول رجلٌ: خرج رجلٌ فعوفي، وجلس رجلٌ فأُصيب، لو كنتُ جلستُ كما جلس آل فلان أُصِبت كما أصيب آل فلان، وأن يقول إن جلس فأصيب: لو كنتُ خرجتُ كما خرج آل فلان، عُوفيتُ كما عُوفِيَ آلُ فلان؛ فإني سأحدثكم في الطاعون:

إنَّ عمر كتب إلى أبي عبيدة في الطاعون الذي وقع بالشام: أنه عرضَتْ لي حاجةٌ، لا غِنى بي عنك فيها، فإذا أتاكَ كتابي، فإني أعزم عليك، إنْ أتاك ليلًا ألا تُصبِح حتى تَرِد، وإنْ أتاكَ نهارًا ألا تُمْسِي حتى تَرِدَ إليَّ، فلمَّا قرأ أبو عبيدة الكتابَ قال: قد عرفتُ حاجةَ أمير المؤمنين، أراد أن يستبقيَ مَن ليس ببـاقٍ، ثم كتب: إني قد عرفتُ حاجتَك التي عرضَتْ لك، فحلِّلْني مِن عَزْمَتِكَ يا أمير المؤمنين، فإني في جُندِ المسلمين، ولنْ أرغبَ بنفسي عنهم، قال: فلمَّا قرأ عمرُ الكتابَ بَكَى، قال: فقيل له: تُوفِّيَ أبو عبيدة؟ قال: لا، وكأنْ قد، قال: فكتب إليه عمرُ: إنَّ الأردن أرضٌ غَمِقَة، وإن الجابية أرضٌ نَزِهَة، فاظْهَرْ بالمسلمين إلى الجابية، قال: فلما قرأ أبو عبيدة الكتابَ قال: هذا نسمعُ فيه أميرَ المؤمنين، ونُطيعه، قال: فأمرني أن أركبَ فأُبَوِّئَ الناسَ منازلَهم، قال: فقلتُ: إني لا أستطيع، قال: فقال لي: لعل المرأة طُعِنَتْ؟ قال: قلت: أجل، قال: فذهب ليركب، فوجد وَخْزَةً فطُعِن، وتُوفِّيَ أبو عبيدة، وانكشف الطاعون».

الفرع الأول: تخريج الأثر.

أخرجه الطبري في تهذيب «الآثار»[(١)]، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»[(٢)]، والهيثم بن كليب في «مسنده»[(٣)]، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»[(٤)]، من طريق شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه به.

قال ابن حجر: هذا إسنادٌ صحيحٌ إلى أبي موسى[(٥)].

وأخرجه الحاكم[(٦)]، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»[(٧)] من طريق أيوب بن عائذ الطائي، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: «أتانا كتابُ عمر لما وقع الوباء بالشام، فكتب عمر إلى أبي عبيدة: إنه قد عرضَتْ لي إليكَ حاجةٌ...» فساق الخبر بنحوه، ولم يذكر فيه أبا موسى ومقولته.

وطارق بن شهاب له رؤية، وقد أدرك كبار الصحابة[(٨)]، وشهد طاعون عمواس، فالإسناد مُتصل بكلِّ حالٍ.

قال الحاكم: «رواة هذا الحديث كلهم ثقات، وهو عجيبٌ بِمُرَّةَ»[(٩)]، وقال الذهبي: «على شرط البخاري ومسلم»[(١٠)].

(١) تهذيب الآثار (ص: ٨٥)، رقم (١١٣).

(٢) شرح معاني الآثار، للطحاوي (كتاب الكراهة، باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا)، رقم (٧٠٣٩).

(٣) مسند الهيثم بن كليب الشاشي (٢/ ٩٣) رقم (٦١٨).

(٤) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٤/ ٤٢٣).

(٥) بذل الماعون، لابن حجر (ص: ٢٧٢).

(٦) المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري (كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه)، رقم (٥١٤٦).

(٧) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٤/ ٤٢٢).

(٨) روى الطيالسي في «مسنده» (٢/ ٦٠٩) رقم (١٣٧٦)، بسند صحيح إلى طارق بن شهاب قال: «رأيتُ رسول الله ﷺ وغزوتُ في خلافة أبي بكرٍ في السَّرايا وغيرها».

(٩) المستدرك على الصحيحين، للحاكم (٣/ ٢٩٥).

(١٠) مختصر تلخيص الذهبي، لابن الملقن (٤/ ١٩٠٨).

وأخرجه ابن إسحاق في «السير والمغازي»[(١)]، ومن طريقه الطبري في «تاريخه»[(٢)]، عن شعبة بن الحجاج، عن المخارق بن عبد الله البجلي، عن طارق بن شهاب البجلي، قال: «أتينا أبا موسى وهو في داره..» فذكره.

ومُخارق ثقةٌ من رجال البخاري؛ **لكن خالف ابنَ إسحاق**: وهبُ بن جرير عند (الهيثم بن كليب)، ومحمد بن جعفر عند (الطبري)، وآدمُ بن أبي إياس عند (ابن عساكر) -وهم ثقات-، وعبد الرحمن بن زياد -وهو صدوق- عند (الطحاوي)، فروَوه عن شعبة عن قيس بن مسلم به.

ومحمد بن إسحاق مختلف فيه، وخلاصة القول فيه أنَّه صدوقٌ، فالصَّحيح عن شعبة ما رواه الجماعة.

والخلاصة أن هذا الأثر صحيحٌ من رواية قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى ﵁، وأنَّ رواية أيوب بن عائذ عن قيس بن مسلم لم يُذكر فيها أبو موسى الأشعري ﵁، ولا إشكال في ذلك؛ لأنَّ طارق بن شهابٍ شهِد الحادثة، كما صرَّح بذلك في هذه الرواية.

لكنْ، أشار ابن الأثير الجزري إلى وقوع نكارة في متنه؛ فقال بعد أن أورد قصة خروج عمر ﵁ إلى سَرْغ: «وهذه الرواية أصحُّ، فإن البخاري ومسلما أخرجاها في صحيحيهما، ولأن أبا موسى كان هذه السَّنةَ بالبصرة ولم يكن بالشام، لكن هكذا ذكره، وإنما أوردناه لننبه عليه»[(٣)].

ويمكن أن يُجاب عن ذلك بما يلي:

♦ لا مانع من كون أبي موسى ﵁ كان بالشام سنة سبع عشرة، ثمَّ كتب إليه عمر ﵁ بالتحوُّل إلى البصرة، وقد صرَّح بذلك ابن الأثير نفسُه -في كتابه الذي صنَّفه في الصحابة-، وأثبت وقوع الأمرين، فقال: «واستعمله عمر ﵁ على البصرة، وشهد وفاة أبي عبيدة بن الجراح بالشام»[(٤)].

---

(١) كما في البداية والنهاية، لابن كثير، طبعة دار إحياء التراث (٧/ ٩٠)، وتصحَّف (المخارق بن عبد الله) في «سِيَر ابن إسحاق» إلى (المختار بن عبد الله)، فقال ابن حجر: في إسناده مَن لا يُعرف، «بذل الماعون» (ص: ٢٧٠)، ورواه الطبري من طريق ابن إسحاق كما أُثبِت، وهو الصواب.

(٢) تاريخ الطبري (٤/ ٦٠).

(٣) الكامل في التاريخ، لابن الأثير (٢/ ٣٧٨).

(٤) أسد الغابة، لابن الأثير الجزري، طبعة العلمية (٣/ ٣٦٤).

وقال ابنُ حجر: «وشهد فتوح الشام ووفاة أبي عبيدة، واستعمله عمر على إمرة البصرة بعد أن عزل المغيرة»[(١)]، فالظاهر أن ولايته للبصرة كانت عقب هذه الأحداث، وفي نفس السنة التي وقع فيها الطاعون، فإنَّ الطاعون وولاية أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للبصرة وقعَا في عام واحد، قال خليفة بن خياط: «سنة سبع عشرة، فيها خرج عمر بن الخطاب إلى سَرْغ -واستخلف على المدينة زيد بن ثابت- وبها الطاعون فرجع، وفيها شهد أبو بكرة ونافع ابنا الحارث وشبل بن معبد وزياد على المغيرة بن شعبة، فعزله عمر عن البصرة، وولَّاها أبا موسى الأشعري»[(٢)].

♦ وأمَّا مخالفتُه لسياقِ القصة في الصحيحين، فالذي يظهر أنهما قصتان في زمنين مختلفين، ولا تَنافِيَ بينهما، وقد أشار الحافظ ابنُ حجر إلى أنَّ كتاب عمر لأبي عبيدة -رضي الله عنها- كان بعد اجتماعهما بسَرْغ[(٣)].

ويُجاب عن طلب عمر من أبي عبيدة -**رضي الله عنها**- الخروج بعدما سمع حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بأنَّ الحديث قيَّد بالخروج من أرض الطاعون فرارًا منه كما سلف، فلعلَّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تأوَّلَ الحديثَ بذلك[(٤)].

الفرع الثاني: شرح الغريب.

لا عليكم أن تَخَفَّوْا: أي: لا بأس عليكم أن تتفرقوا عني، لأجل وقوع الطاعون في أهلي[(٥)].

يتنزَّه: يتباعد[(٦)].

مِن عزمتك: العزمة هي الحق من الحقوق، والواجب من الواجبات[(٧)].

(١) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني (٤/ ١٨٢).
(٢) تاريخ خليفة بن خياط (ص: ١٣٥).
(٣) ينظر: فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ١٨٩).
(٤) ينظر: فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ١٨٩).
(٥) نُخب الأفكار، للعيني (١٤/ ٦٥).
(٦) غريب الحديث، لأبي عبيد (٤/ ٢٩١).
(٧) نُخب الأفكار، للعيني (١٤/ ٦٥).

وكأنْ قَدْ: أي: وكأنْ قد تُوفِّيَ، حُذف ما بعد قد؛ لدلالة السياق عليه[١].

أرضٌ غمقة: أي قريبة من المياه، والغمق: فساد الريح من كثرة الأنداء، فيحصل منها الوباء[٢].

أرضٌ نزهة: أي بعيدة من الوباء، قال أبو عبيد: ولم يرد النزهة من الخضرة، والبساتين، إنما أراد البعد من الوبأ، وأصلُ التنَزُّهِ هو التباعد[٣].

أبوئ الناس منازلهم: أتخذ لهم منازل ينزلونها، وأرتاد ذلك لهم، ومنه قول الله تعالى ذكره: ﴿وَإِذْ غَدَوتَ مِنْ أَهلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[آل عمران: ١٢١]، يعني: تتخذ لهم مقاعد، وترتادها لهم[٤].

فوجد وخزةً: الوخز طعنٌ غير نافذ[٥].

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

١. هذا الذي حذَّر منه أبو موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو اللَّوُّ المنهيُّ عنه في الحديث، فيجب البعد عن الوقوع فيه عند نزول البلاء والمصائب؛ لأنَّ ذلك يُنافي الصبر والرضى، ويخدش في مقام التسليم والإيمان بالقدر[٦].

والحديث الذي ورد فيه النهيُ هو قولُه ﷺ: «احرصْ على ما ينفعُكَ، واستعِنْ بالله، ولا تَعْجِزْ، وإنْ أصابكَ شيءٌ فلا تقلْ: لو أني فعلتُ كذا لكان كذا وكذا، ولكنْ قُلْ: قدَّر الله وما شاء فعل، فإنَّ (لَوْ) تفتحُ عملَ الشيطان»[٧].

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «أي: تفتح عليك الحزن والجزع، وذلك يضر ولا ينفع، بل اعلم أنَّ ما أصابك لم يكن ليُخطئك، وما أخطأكَ

(١) يُنظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام (ص: ٢٢٧).
(٢) تاج العروس، للزبيدي (٢٦/ ٢٦٥).
(٣) غريب الحديث، لأبي عبيد (٤/ ٢٩١)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٥/ ٤٣).
(٤) تهذيب الآثار، للطبري، الجزء المفقود (ص: ٩٩).
(٥) لسان العرب (٥/ ٤٢٨).
(٦) ينظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (ص: ٤٦٣).
(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، (كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله) رقم (٢٦٦٤).

لم يكن ليُصيبك، كما قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾[التغابن: ١١]، قالوا: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويُسَلِّم»[(١)].

٢. فيه الأخذ بأسباب النجاة من الوباء عند وقوعه؛ وهذا مستفادٌ من قول عمر لأبي عبيدة رضي الله عنه: «إنَّ الأردن أرضٌ غمقة، وإن الجابية أرض نزهة، فاظْهَر بالمسلمين إلى الجابية»، ويندرجُ في ذلك ما يُشير به أهل الاختصاص من تدابير وقائية؛ للحفاظ على أرواح الناس من الهلاك، ودفعُ الضرر قاعدةٌ كبرى من قواعد الشريعة.

نقلَ الوقشي الأندلسي كلام عمر لأبي عبيدة -رضي الله عنهما-، وأعقبه بهذا البيت:

عَلَى المَرْءِ أَنْ يَسْعَى ويَبْذُلَ جُهْدَهُ ... ويَقْضِي إِلَهُ النَّاسِ ما كانَ قَاضِيَا[(٢)].

٣. فيه أنَّه إذا تزاحمتْ مصلحةُ حِفْظِ نفوسِ المسلمين من الهلاك مع حِفْظِ مصالحِهم الأخرى -التي هي دون النَّفْس- فالواجبُ تقديمُ المصلحة الأعلى وهي حِفْظُ النفس، ولو أدَّى ذلك إلى تفويت غيرها من المصالح، لقول عمر: «فاظهر بالمسلمين إلى الجابية»، ومعلومٌ أنَّ في انتقالهم ترك مساكنهم وتضييع مصالحهم، وهذه قاعدةٌ شرعية مقاصدية، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، فهي تُحصِّل أعظم المصلحتين بفوات أدناهما، وتدفعُ أعظم الفسادَين باحتمال أدناهما»[(٣)].

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٣٤٨).

(٢) التعليق على الموطأ في تفسير لُغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، للوقشي (٢/ ٤٢٣).

(٣) الاستقامة، لابن تيمية (١/ ٢٨٨).

المطلب الثاني: الأثر الثاني.

عن عروة بن الزبير، أنَّ وجَع عَمَواس كان مُعافًى منه أبو عبيدة بن الجراح وأهله، فقال: «اللهم نصيبَك في آل أبي عبيدة، قال: فخرجتْ بأبي عبيدة في خصره بَثْرَةٌ فجعل ينظر إليها فقيل: «إنها ليستْ بشيءٍ»، فقال: «إني أرجو أنْ يُبارِكَ اللهُ فيها، فإنه إذا بارَكَ في القليل كان كثيرًا».

الفرع الأول: تخريج الأثر.

أخرجه البيهقي في «الشعب»[(١)]، ومن جهته: ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق»[(٢)]، من طريق ابن وهب، نا ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عروة بن الزبير، أنَّ وجع عمواس كان مُعَافًى منه أبو عبيدة بنُ الجراح وأهلُه، فقال: «اللهم نصيبَك في آل أبي عبيدة، قال: فخرجتْ بأبي عبيدة في خصره بثرةٌ، فجعل ينظر إليها، فقيل: إنها ليستْ بشيءٍ، فقال: إني أرجو أن يُبارك الله فيها، فإنه إذا بارك في القليل كان كثيرًا».

ورجالُه ثقاتٌ، سوى عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيفٌ في قول أكثر الأئمة، وبعضُهم يُقوي حديثه مِن رواية مَن روى عنه قبل الاختلاط، ومَن عاين أصوله[(٣)].

ومحمد بن عبد الرحمن هو ابن نوفل، أبو الأسود المعروف بيتيمِ عروة، ثقة أخرج له الجماعة[(٤)].

وروي نحوُه من وجهٍ آخر عن أبي عبيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) شعب الإيمان، للبيهقي (١٢/ ٣٩٢) رقم (٩٦١٣).

(٢) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٥/ ٤٨٥).

(٣) ينظر: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٥/ ١٤٦-١٤٨)، الضعفاء والمتروكون، للدارقطني (٢/ ١٦٠)، ديوان الضعفاء، للذهبي (ص: ٢٢٥)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٥/ ٣٧٤-٣٧٩).

(٤) تقريب التهذيب (ص: ٤٩٣).

أخرجه ابنُ المبارك في «الزهد»[(١)] ومن طريقه: الحاكم في «المستدرك»[(٢)] وابن عساكر في «تاريخ دمشق»[(٣)]، قال ابن المبارك: أخبرنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب قال: حدثني عبد الرحمن بن غنم، عن حديث الحارث بن عميرة الحارثي بنحوه.

وأخرجه البزار[(٤)]، قال: حدثنا يعقوب بن نصر، والطبراني في «الكبير»[(٥)]، من طريق أسد بن موسى، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق»[(٦)]، من طريق يعقوب بن شيبة، ثلاثتُهم عن عبد الحميد بن بهرام به.

ووقع عند البزار وابن عساكر مُطَوَّلًا.

وقد تقدَّم الكلام على هذا الإسناد بعينه، عند تخريج حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في خُطبته للناس.

وهذان الوجهان -وإن كان كلٌّ منهما لا يخلو من ضعف-، فمجموعهما يدلُّ على أنَّ للخبر أَصْلًا، ويرتقي بهما إلى الحَسَنِ لغَيْرِه، والله أعلم.

(١) الزهد والرقائق، لابن المبارك (ص: ٣٠٧) رقم (٨٨٢).
(٢) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٢٩٥) رقم (٥١٤٧).
(٣) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٥/ ٤٨٥).
(٤) مسند البزار (٧/ ١١٤) رقم (٢٦٧١).
(٥) المعجم الكبير، للطبراني (١/ ١٥٥)، رقم (٣٦٤).
(٦) تاريخ دمشق، لابن عساكر (١١/ ٤٥٩).

الفرع الثاني: شرح الغريب.

خَصره: الخصر وسط الإنسان[١].

بثرة: جَمْعُها بُثُورٌ، خُرَّاجٌ صِغَارٌ[٢].

فَرَق: خاف[٣].

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

دُعاء أبي عبيدة بن الجراح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأنْ يصيبه الطاعون في نفسه وأهله سببُه الرغبة في حصول الشهادة بذلك، لعِظَمِ فضلِها وما يترتَّبُ عليها من الأجر، وقد ثبَت هذا أيضًا عن غيره من الصحابة كما سبق.

وهنا يجب التنبُّه إلى أمرين:

الأول: لا يلزمُ مِن دعاء الصحابة بذلك عدم مشروعية التعوُّذ من الطاعون وغيره؛ واستدلَّ الحافظ ابن حجر على ذلك بثبوتِ الاستعاذة في أمورٍ كثيرة، جاء أنَّ صاحبها شهيد[٤]، من ذلك حديث أبي اليَسَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسول الله ﷺ كان يدعو: «اللهم إني أعوذُ بكَ من الهَدْم، وأعوذُ بكَ من التَّرَدِّي، وأعوذُ بكَ من الغَرَقِ والحرقِ!»[٥].

وأمَّا سائرُ الأمراضِ والأوبئةِ التي لم يرِدْ فيها حصولُ أجر الشهادة لصاحبها، فلا يُشرع الدعاء بها على النفس، بل ينبغي للعبد أن يسأل الله تعالى العافية منها والسلامة، ففي صحيح مسلم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسول الله ﷺ عاد رجلًا من المسلمين قد خَفَتَ فصار مثل الفرخ، فقال له رسول الله ﷺ: «هل كُنتَ تدعو بشيءٍ أو تسألُه إياه؟!» قال: نعم، كنتُ أقول:

(١) تهذيب اللغة، للأزهري (٧/ ٥٩).

(٢) لسان العرب (٤/ ٣٩).

(٣) تهذيب اللغة، للأزهري (٩/ ٩٩).

(٤) ينظر: بذل الماعون (ص: ٣٢١).

(٥) رواه أبو داود (كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة) رقم (١٥٥٢)، والنسائي (كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من التردِّي والهدم) رقم (٥٥٤٦)، وصححه الحاكم وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم. ينظر: صحيح سنن أبي داود (٥/ ٢٧٥).

اللهم ما كُنتَ مُعاقِبي به في الآخرة، فعجله لي في الدنيا، فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله! لا تطيقه -أو لا تستطيعه-، أفلا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؟! قال، فدعا الله له فشفاه»[(١)].

قال القاضي عياض: «فيه كراهةُ تَمَنِّي البلاء، وإن كان على الوجه الذي فعله هذا، فإنه قد لا يُطِيقُه، فيحمله شِدةُ الضرر على السخط والتندم والشكي من ربه»[(٢)].

الثاني: دعاء الصحابة بأن يصيبهم الطاعون هو دُعاءٌ خاصٌّ مِن بعضهم لأنفسهم خاصة، وليس دُعاءً لعامَّة الناس أن يصيبهم، وأنْ لا يرتفع عنهم، قال تاج الدين السبكي: «وأمَّا دعاء معاذ، فلم يكن بأن لا يرفع الله الوباء عن المسلمين، بل كان طلب ذلك لنفسه لينال درجة الشهادة».

وقال الحافظ ابن حجر: «لا يجوز الدعاء على أحدٍ من المسلمين بشيء من الأمراض، ولو كان يحصُل لمن وقعت له الأجورُ الكثيرة»[(٣)].

المطلب الثالث: الأثر الثالث.

عن عبد الله بن عمر -**رضي الله عنهما**- قال: «جئتُ عمر رضي الله عنه حين قدم من الشام، فوجدتُه قائلًا في خِبائه، فانتظرتُه في فَيْءِ الخِباءِ، فسمعتُه حين تَضَوَّرَ من نومه وهو يقول: اللهم اغفرْ لي رجوعي من غزوة سَرْغ، يعني: حين رجع من أجل الوباء».

(١) صحيح مسلم (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا) رقم (٢٦٨٨).
(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٨/ ١٨٦).
(٣) بذل الماعون، لابن حجر (ص: ٣١٨، ٣٢٥).

الفرع الأول: تخريج الأثر.

أخرجه ابن أبي شيبة[(١)] قال: حدثنا محمد بن بشر، وإسحاق بن راهويه في «مسنده»[(٢)]، قال: أخبرنا أبو عامر العقَدي، وأبو العباس البرتي في «مسند ابن عوف»[(٣)]، من طريق جعفر بن عون، وابن عبد البر في «التمهيد»[(٤)]، من طريق ابن أبي فديك؛ أربعتُهم (محمد بن بشر، وأبو عامر، وجعفر، وابن أبي فديك) عن هشام بن سعد، قال: حدثني عروة بن رويم، عن القاسم، عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- به.

وفي لفظٍ لابن أبي شيبة، أنَّ عمر كتب إلى عامله بالشام: «إذا سمعتَ بالطاعون وقع عندكم، فاكتبْ لي حتى أخرج إليه».

ورجالُه ثقاتٌ غير هشام بن سعد فهو صدوق[(٥)].

والقاسم هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق، أحد فقهاء المدينة السبعة، تابعي ثقة.

وقد جوَّد الحافظ ابن حجر إسناد هذا الأثر[(٦)]**، وصححه الزركشي**[(٧)].

وقدحَ القرطبيُّ في صِحَّته، وأقرَّه التاج السبكي؛ لمخالفته حديث عمر رضي الله عنه المروي في الصَّحيحين، حيثُ جاء فيه أنَّه رجع بناءً على حديث رسول الله ﷺ الذي أخبر به عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وعلى القياس الصحيح الذي ناظر به أبا عبيدة رضي الله عنه، قال القرطبي -بعد أن أورد حديث عمر في الخروج إلى الشام-: «وعند هذا يعلم الفطن العاقل أن تلك الأقوال التي حُكِيت عنه في ندمه على الرجوع من سَرْغ، ومِن فتياه بإباحة القدوم على الوباء والفرار منه،

(١) المصنف، لابن أبي شيبة (كتاب البعوث والسرايا، في توجه عمر إلى الشام)، (١٨/ ٣٢٠)، رقم (٣٤٥٤٠).
(٢) كما في: المطالب العالية، لابن حجر (١١/ ١٢٧) رقم (٢٤٧٥).
(٣) مسند عبد الرحمن بن عوف، للبرتي (ص: ٣٠) رقم (٢).
(٤) التمهيد، لابن عبد البر (٦/ ٢١٢).
(٥) ينظر: تقريب التهذيب (ص: ٥٧٢).
(٦) ينظر: فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ١٨٧).
(٧) بذل الماعون، لابن حجر (ص: ٢٨٥).

لم يصح عنه شيء من ذلك، وكيف يندم على هذا النظر القويم، ويرجع عن هذا المنهج المستقيم، الذي قد تطابق عليه العقل والسمع، واصطحب عليه الرأي والشرع، هذا ما لا يكون»[(١)].

وتعقَّبه الحافظ ابنُ حجر بأنَّ الأخبار القوية لا تُرَدُّ بِمِثْلِ هذا، مع إمكان الجمع، وقد جمع بينهما الزركشي بأن قال: «يحتمل أن يكون ندمه مخافة أن يكون فارًّا من القدر، ورأى أنَّ النهي عن القدوم عليه رُخصة».

وأبدى ابنُ حجر احتمالًا آخر، وهو ندمُ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واستغفارُه خشيةَ أن يكون ترك الأولى من البقاء والتربص قرب موضع الطاعون إلى أن يرتفع، فيقضي أمرَ المسلمين الذي خرج مِن أجله؛ لِما كان في رجوعه بمن معه من المشقة عليهم[(٢)].

والخلاصة أن الأثر صحيحٌ، وما تُكلم في صحته بسببه، هو إشكالٌ قد أجيب عنه.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

فَيْء الخِباء: الفيء هو الظل، والخِباء بيت صغير مِن صوف، أو من شعر[(٣)].

تضوَّر: تلوَّى وتقلَّب ظهرًا لِبَطْنٍ[(٤)].

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

تمسَّكَ بهذا الأثر مَن قال بجواز القدوم على أرضِ الوباء؛ لأنَّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كتب إلى عامِلِه بالشام: «إذا سمعتَ بالطاعون وقع عندكم، فاكتبْ لي حتى أخرج إليه»، وأجيب عنه بالحمل على التنزيه، وأنَّ القدوم عليه جائزٌ لمن غلب عليه التوكُّل، والانصرافُ عنه رُخْصَةٌ[(٥)]، نقله ابنُ حجرٍ عن البغويِّ، ثم أورد الاحتمالَ المذكورَ قريبًا.

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي (٥/ ٦١٨).
(٢) بذل الماعون، لابن حجر (ص: ٢٧٥، ٢٧٦).
(٣) تهذيب اللغة، للأزهري (٧/ ٢٤٦، ١٤/ ٢٥٦).
(٤) تاج العروس، للزبيدي (١٢/ ٤١١).
(٥) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٨٧).

المطلب الرابع: الأثر الرابع.

عن الضَّحاك بن قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه كان بالشام طاعون، فكانت القبيلة تموتُ بأسرها، حتى تَرِثَها القبيلةُ الأخرى، فكُتب فيهم إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فكَتب عمر: «إذا كان بنو الأب سواء، فأَولاهم بنو الأم، وإذا كان بنو الأب أقرب، فهُمْ أَوْلَى من بني الأب والأم».

الفرع الأول: تخريج الأثر.

أخرجه الدارمي في «السنن»[(١)]، والبيهقي في «السنن الكبرى»[(٢)] من طريق هشام بن حسَّان، وعبدُ الرزاق[(٣)] (واللفظ له)، ووكيعٌ الضبي في «أخبار القضاة»[(٤)] من طريق أيوب السختياني، كلاهما (هشام وأيوب) عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن عُتبة، قال أخبرني الضحاك بن قيس، فذكره.

وهذا إسنادٌ صحيح رجاله ثقات، وعبد الله بن عتبة هو ابن مسعود، مختلفٌ في صحبته، والضَّحاك بن قيس صحابي صغير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

كان بالشام طاعون: هو طاعون عَمَواس؛ لأنَّه لم يقع في عهد عمر طاعون غيره.

فكانت القبيلة تموت: المراد بالقبيلة هنا الفخذ، وليس المقصود القبيلة الكبيرة كربيعة ومُضر، فهذا اصطلاحٌ للنسَّابين، والقبيلة في الشرع تُطلق على الفخذ أو البطن، كما قال ابن عباس -رضي الله عنهما- في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [الحجرات: ١٣]، قال: الشعوب: القبائل العظام، والقبائل: البطون[(٥)].

(١) سنن الدارمي (كتاب الفرائض، باب العصبة)، (٤/ ١٩٤٩) رقم (٣٠٢٥).
(٢) السنن الكبرى للبيهقي (كتاب الفرائض، جماع أبواب المواريث، باب ترتيب العصبة) رقم (١٢٥٠٦).
(٣) مصنف عبد الرزاق (كتاب الفرائض)، (١٠/ ٢٦٠) رقم (١٩٠٣٩) و (١٠/ ٢٨٨) رقم (١٩١٣٦).
(٤) أخبار القضاة، لمحمد بن خلف؛ وكيع (٢/ ٤٠٤).
(٥) رواه البخاري في صحيحه (كتاب المناقب، قول الله تعالى: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى)، رقم (٣٤٨٩).

إذا كان بنو الأب سواء: يعني في القرب إلى الميت، بأنْ كانوا في درجة واحدة.

والمراد بالأب هنا: أقربُ أصلٍ ذكرٍ يلتقي فيه الوارث مع الميت، وكذا المراد بالأم: أقربُ أصلٍ أنثى يلتقي فيها الوارث مع الميت.

فأَوْلاهم بنو الأم: أي فيُقدَّم الأقوى -وهو من يلتقي مع الميت في الأب والأم- على من يقرب إليه من جهة الأب فحسب.

وإذا كان بنو الأب أقرب: أي إلى الميت في الدرجة، لهذا قال في رواية عبد الرزاق: «وإذا كان بنو الأب أقربَ بأبٍ..».

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

١. إذا مات في الوباء جميعُ أفراد البطن الواحد، فإنَّ إرثَهم يكون في أقرب البطون إليهم[(١)]، ويُعطى ميراثُ كل فردٍ لأقرب وارثٍ إليه على ترتيب العصبات، فيُنظر أولًا إلى القُرب في الدرجة، فإنْ حصل التساوي فيها قُدِّم الأقوى، وهو مَن يُدلي إلى الميت بالأب والأم؛ لأنَّه بمثابة الأخ الشقيق. وقد روي في هذه المسألة حديثٌ مرفوع إلى النبي ﷺ، فأخرج أحمد وأبو داود من حديث عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فقال: إنَّ عندي ميراثَ رَجُلٍ من الأزد، ولستُ أجد أزديًّا أدفَعُه إليه، قال: فاذهبْ فالتمسْ أزديًّا حَولًا، قال: فأتاه بعد الحول فقال: يا رسول الله، لم أجدْ أزديًّا أدفَعُه إليه، قال: فانطلِقْ فانظرْ أول خُزاعيٍّ تلقاهُ، فادفعه إليه، فلما ولَّى قال: عليَّ الرجل، فلما جاءه قال: انظر كُبْر خزاعة، فادفعه إليه[(٢)].

وهذا الحديث متكلَّمٌ في ثبوته؛ لأنَّ مداره على راوٍ فيه مختلف في توثيقه.

قال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «دلَّ الحديث على جواز صرفِ ميراثِ مَن ليس له وارث مُعيَّن إلى أكبر قومه، إن كان يجتمع هو وقبيلته في جد معلوم، ولم يُعلم له وارثٌ منهم على التعيين، فأكبرهم سِنًّا أقربهم إليه نَسَبًا؛ لأنَّ كِبَر السن مَظِنَّةٌ لعُلُوِّ الدرجة، فالمرادُ الأقربُ عصبةً بالنسب»[(٣)].

---

(١) ينظر: شرح مشكل الآثار، للطحاوي (٦/ ١٩٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣٨/ ٣٠) رقم (٢٢٩٤٤)، وأبو داود (كتاب الفرائض، باب في ميراث ذوي الأرحام) رقم (٢٩٠٣)، من طريق جبريل بن أحمر عن ابن بريدة عن أبيه به.

(٣) الإحكام شرح أصول الأحكام، لابن قاسم (٣/ ٤٤٢).

٢. فيه أنَّ قسمة ميراثِ كلِّ فردٍ من القبيلة يكون على حِدة، ولا يُعطى إرثُ القبيلة جملةً لقبيلةٍ أخرى يقتسمونه بينهم؛ لتفاوت أفراد القبيلة في الاستحقاق، فيُقدَّم أَولى العصبة الذكور.

المطلب الخامس: الأثر الخامس.

عن الشعبي، قال: «وقع الطاعون بالشام عام عَمَواس، فجعل أهلُ البيت يموتون من آخرهم، فكُتب في ذلك إلى عمر، فكَتب عمر أنْ وَرِّثوا بعضهم من بعض».

الفرع الأول: تخريج الأثر.

أخرجه سعيد بن منصور في «سننه»[(١)]، قال: حدثنا هُشيم، قال: أخبرنا ابن أبي ليلى، عن الشعبي به.

وهذا إسنادٌ ضعيف، ابنُ أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، سيئ الحفظ، مضطرب الحديث[(٢)]، والسند منقطع بين الشعبي وعمر[(٣)].

وأخرجه ابنُ أبي شيبة[(٤)] قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا ابن أبي ليلى، عن الشعبي، عن عَبيدة، «أنَّ قومًا وقع عليهم بيت، أو ماتوا في طاعون، فورَّث عمر بعضهم من بعض».

وهذا مُتصل، عَبِيدة هو ابن عمرو السَّلماني، صاحب ابن مسعود س، تابعي كبير مخضرم فقيهٌ ثَبْتٌ[(٥)]، **لكنَّ السند ضعيفٌ أيضًا** لحالِ ابن أبي ليلى، وقد اضطرب في السند والمتن ممَّا يدلُّ على سوء حفظه.

---

(١) سنن سعيد بن منصور، (كتاب ولاية العصبة، باب الغرقى والحرقى) رقم (٢٣٢).

(٢) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري (١/ ١٦٢)، الثقات، للعجلي (٢/ ٢٤٣)، الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص: ٩٢)، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٧/ ٣٢٢،٣٢٣)، ميزان الاعتدال، للذهبي (٣/ ٦١٣-٦١٦)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٩/ ٣٠١-٣٠٣).

(٣) قال أبو حاتم وأبو زرعة: «الشعبي عن عمر مرسل». المراسيل، لابن أبي حاتم (ص: ١٦٠)، جامع التحصيل، للعلائي (ص: ٢٠٤).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (كتاب الفرائض، الغرقى من كان يورث بعضهم من بعض)، (١٦/ ٣٠٧،٣٠٨)، رقم (٣١٩٩٤).

(٥) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري (٦/ ٨٢)، الثقات، لابن حبان (٥/ ١٣٩)، تقريب التهذيب، لابن حجر (ص: ٣٧٩).

وتابعه جابرٌ الجعفي على الوجه الأول، فروى عن الشعبي، «أنَّ عمر ﷺ قضى في القوم يموتون جميعًا، لا يُدرى أيهم يموت قبل، أنَّ بعضَهم يرث بعضا». وفي لفظٍ: «أنَّه ﷺ ورَّث بعضَهم من بعضٍ مِن تلاد أموالهم، لا يُورِّثهم مما يرث بعضُهم من بعضٍ شيئا».

رواه عبد الرزاق[(١)] عن معمر وسفيان الثوري، عن جابر به.

وسندُه ضعيفٌ جدًّا، جابر هو ابن يزيد الجعفي، وثَّقه الثوري، وكذَّبه أحمد وابن معين وغيرهما، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حجر: ضعَّفه الجمهور[(٢)]، فمتابعتُه لا تغني شيئًا.

وهو أيضًا منقطعٌ كما قال البيهقي[(٣)].

وقد تُوبِعَا (ابن أبي ليلى وجابر الجعفي) متابعةً قاصرةً في الصحابي:

فروى ابن أبي شيبة[(٤)] عن ابن عيينة، وإسحاق الكوسج في «المسائل»[(٥)] من طريق غُندر، كلاهما عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن رجاء بن حيوة[(٦)]، عن قبيصة بن ذؤيب، «أنَّ طاعونًا وقع بالشام، فكان أهلُ البيت يموتون جميعا، فكتب عمر: أن يُوَرَّث الأعلى من الأسفل، وإذا لم يكونوا كذلك وُرِّث هذا من ذا، وهذا من ذا»، قال سعيد: «الأعلى من الأسفل: كان الميت منهم يموت وقد وقعتْ يده على آخر إلى جنبه».

وهذا سندٌ صحيحٌ إلى قبيصة بن ذؤيب.

لكن، قيل إنَّه لم يسمع من عمر ﷺ، وجزم بذلك البيهقي، وحكم بالانقطاع على هذا الأثر[(٧)]، لكن الحافظ ابن حجر رجَّح أنه رأى النبي ﷺ، وعليه،

(١) مصنف عبد الرزاق (كتاب الفرائض، باب الغرقى) (١٠/ ٢٩٤،٢٩٥) رقم (١٩١٥٠)، (١٩١٥١).

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني (١/ ٢٨٣)، تعريف أهل التقديس، له (ص: ١٧٣).

(٣) السنن الكبرى، للبيهقي (١٢/ ٤٦٠).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (كتاب الفرائض، الغرقى من كان يورث بعضهم من بعض)، (١٦/ ٣٠٨)، رقم (٣١٩٩٦).

(٥) مسائل أحمد وإسحاق، لإسحاق بن منصور الكوسج (٨/ ٤٢٠٤) رقم (٢٩٩٧).

(٦) وقع عند ابن أبي شيبة: عن رجل، بدل: رجاء، واللفظتان متقاربتان في الخط، فالظاهر أنَّه وقع تصحيف، وصرَّح البيهقي -في الموضع المذكور- بأنَّ راويه عن قبيصة هو رجاء بن حيوة، ولم يُسند الخبر إليه.

(٧) السنن الكبرى للبيهقي (١٢/ ٤٦٠).

فيكون خبره من قبيل مراسيل الصحابة عن بعضهم، وهي مقبولة، وعلى تقدير عدم ثبوت الصحبة له، يكون مُنقطعًا، ولا يتقوَّى بمرسل الشعبي عن عمر لشدة ضعف السند إليه.

وقد روي عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قضى بخلاف ذلك؛ فأخرج البيهقي في «السنن الكبرى»[(١)]، من طريق زهير بن معاوية، حدثنا عبَّاد بن كثير، حدثني أبو الزناد، عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت قال: «أمرني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليالي طاعون عَمَواس، قال: كانت القبيلة تموت بأسرها فيرثهم قوم آخرون، قال: فأمرني أن أورث الأحياء من الأموات، ولا أورث الأموات بعضهم من بعض».

وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًّا، فيه عَبَّاد بن كثير البصري، وهو متروك، وصفه بذلك البخاري والعجلي وأبو داود والنسائي، وقال ابن معين: ليس بشيء[(٢)].

وله علَّة أخرى ذكرها الشيخ الألباني، قال: «وقد خالفه ابن أبي الزناد فقال: عن أبيه عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت، (لم يذكر عمر) قال: «كل قوم متوارثون عمي موتهم في هدم أو غرق، فإنهم لا يتوارثون، يرثهم الأحياء». أخرجه سعيد والدارمي عن ابن أبي الزناد به، قلتُ (الألباني): وهذا إسنادٌ حسن»[(٣)].

وخلاصة الكلام على أثر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في توريث موتى الطاعون بعضهم من بعض -إذا لم يُعلم أسبقهم موتًا- أنَّ فيه ضَعْفًا يسيرًا، وهو أقوى من الأثر المروي عنه في عدم توريث بعضهم من بعض، والله أعلم.

الفرع الثاني: شرح الغريب.

تِلاد أموالهم: التِّلاد بكسر التاء: القديم، ضد الطارئ وهو الحادث، أي الذي مات وهو يملكه[(٤)].

(١) السنن الكبرى للبيهقي (باب ميراث من عميَ موتُه) (١٢/ ٤٦٠) رقم (١٢٣٨١).

(٢) تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز (١/ ٥٣)، التاريخ الكبير، للبخاري (٦/ ٤٣)، سؤالات الآجُرِّي لأبي داود (ص: ٢٥٠)، الضعفاء والمتروكون، للنسائي (ص: ٧٤)، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٦/ ٨٤،٨٥)، الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٥/ ٥٣٨-٥٤٢)، ميزان الاعتدال، للذهبي (٢/ ٣٧١-٣٧٣).

(٣) إرواء الغليل، للألباني (٦/ ١٥٣).

(٤) كشاف القناع عن متن الإقناع، للبهوتي (٤/ ٤٧٤).

الفرع الثالث: الأحكام والفوائد.

من الحوادث التي تحصُل في الوباء العام الموتُ الجماعي، وذلك بأن يموت اثنان فأكثر من المتوارِثين في وقتٍ متقارب، فلا يُعلم أسبقُهم موتًا، وهي مسألة الهَدْمَى والغَرْقَى.

وقد اختلف الفقهاء في توريثِ بعضِهم مِن بعضٍ، فمذهب الجمهور توريث كل واحدٍ منهم ورثَتَه الأحياء، وعدم توريث الأموات بعضهم من بعض، وهو مروي عن عمر وزيد بن ثابت، وبه قال أبو حنيفة ومالك والأوزاعي والشافعي، واختاره ابن المنذر.

وذهب أحمد وإسحاق إلى توريث الأموات بعضهم مِن بعض، قبل توريث الأحياء، وهو مروي عن عمر وعلي وابن مسعود، وبه قال شريح، وعطاء، والحسن، وابن أبي ليلى، وطائفة[(١)].

وتمسَّكَ كلٌّ من الفريقين بآثار الصحابة المروية في الباب.

واحتجَّ الجمهور بأنَّ الإرث لا يثبت بالشكوك، وشرط التوريث حياةُ الوارث بعد موت الموروث، وحيثُ لم يُتيقَّن أنَّ أحدهم مات أولًا، فلا يُورَّث منه الأموات؛ لاحتمال أنَّ بعضهم مات قبله.

وبأنَّ القول بتوريث بعضِهم من بعض، مُقتضاه أنَّ كلَّ واحدٍ منهم مات قبل الآخر، وهذا مُحال.

واختار هذا القول شيخُ الإسلام ابن تيمية والشيخ السعدي والشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين رحمهم الله[(٢)].

(١) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء، لابن المنذر (٤/ ٣٦٩، ٣٧٠)، مختصر اختلاف العلماء، للطحاوي (٤/ ٤٥٥)، الإنصاف، للمرداوي (١٨/ ٢٥٨).

(٢) ينظر: تسهيل الفرائض، لابن عثيمين (ص: ١٣٢)، الملخص الفقهي، للفوزان (٢/ ٣٠١).

الخاتمة

في ختام البحث، أحمد الله تعالى على توفيقه، وأستعرض أهم النتائج المتوصَّل إليها:

١. تأكيد شمول الشريعة واستيعابها لأحكام النوازل.

٢. ثبوت كثير من أحكام نازلة الطاعون للأوبئة الأخرى، واختصاص الطاعون ببعض الأحكام.

٣. سَبْق الإسلام في أصول التشريع وفروعه إلى التوجيه بأخذ التدابير الواقية بإذن الله من انتشار الوباء.

٤. لله سبحانه وتعالى حِكَمٌ عظيمة في وقوع البلاء، والمؤمن لا يزدادُ به إلا خيرًا وغُنْمًا.

٥. غالب الأخبار المروية في طاعون عَمَواس ثابتةٌ من جهة الرواية، وبعضها متعدد المخارج.

٦. حُسْنُ تدبير الصحابة -رضي الله عنهم- في هذه النازلة، وانطلاقهم في التعامل معها ممَّا سمعوه وتلقَّوه من النبي ﷺ.

٧. تتأكَّد العناية بأعمال القلوب في مثل هذه النوازل؛ لكونها مظنَّة الوقوع في جملةٍ من المحاذير الشرعية كالجزع والتسخُّط وعدم الرِّضَى وسوء الظن، وغير ذلك ممَّا تقدَّمت الإشارة إليه في البحث.

٨. إعمال الصحابة -رضي الله عنهم- لمقاصد الشريعة في هذه الحادثة، وذلك ظاهرٌ فيما كتب به عمر إلى أبي عبيدة رضي الله عنهما.

٩. والله تعالى أعلم، وآخرُ دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلَّم تسليمًا كثيرًا.

***

قائمة المصادر والمراجع

إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لأبي العباس أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، دار الوطن للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.

إتحاف المهرة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. زهير الناصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ومركز خدمة السنة بالمدينة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.

الاستذكار، لابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.

الاستقامة، لأبي العباس ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م.

أُسْد الغابة، لعز الدين ابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.

الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

أعلام الحديث في شرح معاني كتاب الجامع الصحيح، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، تحقيق: د. محمد بن سعد آل سعود، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ = ١٩٨٨م.

البداية والنهاية، لأبي الفداء عمر ابن كثير، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.

بذل الماعون في فضل الطاعون، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار العاصمة، الرياض، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.

البلدان، لأحمد بن إسحاق اليعقوبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

البلدان، لأحمد بن محمد ابن الفقيه، تحقيق: يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ = ١٩٩٦م.

تاج العروس من جواهر القاموس، لمُرْتَضَى الزَّبِيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

تاريخ ابن معين؛ يحيى بن معين الدارمي، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بمكة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م.

تاريخ أبي زرعة الدمشقي، لأبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، تحقيق: شكر الله القوجاني، مجمع اللغة العربية، دمشق.

تاريخ الطبري، لمحمد بن جرير الطبري، دار التراث، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ.

التاريخ الكبير، للبخاري، اعتنى بتصحيحه: الشيخ عبد الرحمن المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، ١٣٦٢هـ.

تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠٢م.

تاريخ خليفة بن خياط، لخليفة بن خياط البصري، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دار القلم ومؤسسة الرسالة، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ.

تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن ابن عساكر، تحقيق: عمرو العمروي، دار الفكر، ١٤١٥هـ = ١٩٩٥م.

تأويل مختلف الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري، المكتب الإسلامي ومؤسسة الإشراق، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ=١٩٩٩م.

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عاصم القريوتي، مكتبة المنار، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣م.

التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، لهشام بن أحمد الوقشي، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ = ٢٠٠١م.

تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.

التمهيد، لأبي عمر يوسف ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، وزارة الأوقاف المغربية، ١٣٨٧هـ.

تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين، لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي، تحقيق: يوسف بديوي، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.

تهذيب الآثار (جزء منه)، للطبري، تحقيق: علي رضا، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ = ١٩٩٥م.

تهذيب الآثار، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمود شاكر، مطبعة المدني، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ = ١٩٨٢م.

تهذيب الأسماء واللغات، لمحيي الدين النووي، شركة العلماء وإدارة الطباعة المنيرية.

تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، مطبعة دار المعارف النظامية، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م.

تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

الثقات لمحمد بن حبان البُسْتي، طبع تحت مراقبة: د. محمد خان، دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ = ١٩٧٣م.

الثقات، لأحمد بن عبد الله العجلي، تحقيق: عبد العليم البستوي، مكتبة الدار، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م.

الجامع الكبير، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: مجموعة من الباحثين، مجمع البحوث الإسلامية، مصر، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م.

جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سَنَن، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير، تحقيق: د. عبد الملك الدهيش، دار خضر، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م.

الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: الشيخ عبد الرحمن المعلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ = ١٩٥٢م.

دلائل النبوة، لأحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

ديوان الضعفاء، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الشيخ حماد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ = ١٩٦٧م.

زاد المعاد في هدي خير العباد، لشمس الدين محمد ابن قيم الجوزية، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.

الزهد والرقائق، لعبد الله بن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠٢م.

السنن الكبرى، لأبي أحمد بن الحسين بكر البيهقي، تحقيق: د. عبد الله التركي، مركز هجر، ١٤٣٢هـ = ٢٠١١م.

السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.

السنن، لمحمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، دار الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ = ٢٠٠٩م.

شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي ابن العماد الحنبلي، تحقيق: محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.

شرح سنن أبي داود، لبدر الدين العيني، تحقيق: خالد المصري، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.

شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف ابن بطال، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٣م.

شرح علل الترمذي، لزين الدين عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي، تحقيق: د. همام سعيد، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ = ١٩٨٧م.

شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م.

شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: د. عبد العلي حامد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٣م.

شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن قيم الجوزية، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.

صحيح ابن حبان -بترتيب ابن بلبان-، لمحمد بن حِبَّان البُستي، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ = ١٩٩٣م.

صحيح البخاري = الجامع الصحيح، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح سنن أبي داود، للشيخ الألباني، مؤسسة غراس، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م.

صحيح مسلم = المسند الصحيح، لمسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الضعفاء والمتروكون، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

الضعفاء والمتروكون، لعلي بن عمر الدارقطني، تحقيق: د. عبد الرحيم القشقري، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد الأعداد (٥٩-٦٤)، ١٣٠٣هـ، ١٤٠٤هـ.

العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة هلال.

غريب الحديث، لابن الجوزي، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م.

غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: د. حسين محمد شرف، المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، إشراف وتصحيح: محب الدين الخطيب، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، مصر، الطبعة السابعة، ١٣٧٧هـ = ١٩٥٧م.

الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، لأبي العباس ابن تيمية، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م.

القاموس المحيط، لمجد الدين الفيروزآبادي، إشراف: محمد العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ = ٢٠٠٥م.

القانون في الطب، للحسين بن علي بن سينا، وضع حواشيه: محمد الضناوي.

القول السديد شرح كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، وزارة الشؤون الإسلامية، السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لشمس الدين الذهبي، تحقيق: محمد عوامة وأحمد الخطيب، دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ = ١٩٩٢م.

الكامل في التاريخ، لأبي الحسن ابن الأثير، تحقيق: عمر عبد السلام تَدْمُري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ = ١٩٩٧م.

الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد وعلي معوض وعبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.

الكواكب الدراري، لمحمد بن يوسف الكرماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ = ١٩٨١م.

لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.

لطائف المعارف، لزين الدين عبد الرحمن ابن رجب، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٤م.

المجروحين، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م.

مجموع الفتاوى، لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ = ١٩٩٥م.

المحكم والمحيط الأعظم، لعلي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.

مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.

مختصر تلخيص الذهبي للمستدرك، لسراج الدين ابن الملقن، تحقيق: عبد الله اللحيدان وسعد الحميد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

مختصر منهاج القاصدين، لنجم الدين ابن قدامة المقدسي، قدم له: محمد دهمان، مكتبة البيان، دمشق، ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.

مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ = ١٩٩٦م.

مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، لسِبْط ابن الجوزي، تحقيق: محمد بركات وآخرين، دار الرسالة، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ = ٢٠١٣م.

المسالك في شرح موطأ مالك، لأبي بكر ابن العربي المعافري، علَّق عليه: محمد وعائشة السليماني، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م.

مستخرج أبي عوانة على صحيح مسلم، لأبي عوانة الإسفراييني، تحقيق: مجموعة من الباحثين، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ = ٢٠١٤م.

المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، لعبد الرحمن بن منده الأصبهاني، تحقيق: عامر صبري، وزارة الشؤون الإسلامية، البحرين.

المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ = ١٩٩٠م.

مسند البزار، لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وعادل سعد وصبري عبد الخالق، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ إلى ١٤٣٠هـ، ١٩٨٨ إلى ٢٠٠٩م.

مسند الشاميين، لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ = ١٩٨٤م.

مسند الطيالسي، لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي، تحقيق: د. عبد الله التركي، هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م.

مسند الهيثم بن كليب، لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

مسند عبد الرحمن بن عوف، لأبي العباس أحمد البرتي، تحقيق: صلاح الشلاحي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

المسند، لأبي يعلى أحمد بن علي الموصلي، تحقيق: حسين أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ = ١٩٨٤م.

المسند، لأحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ = ٢٠٠١م.

مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لعياض بن موسى اليحصبي، المكتبة العتيقة ودار التراث.

مشكلات موطأ مالك بن أنس، لأبي محمد البطليوسي، تحقيق: طه بوسريح، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م.

المصنف، لأبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة العبسي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ=٢٠٠٦م.

المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣م.

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، تنسيق: د. سعد الشثري، دار العاصمة ودار الغيث، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

المعارف، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية للكتاب، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.

معاني الأخبار، للكلاباذي، مخطوط بدار الكتب الظاهرية بدمشق، رقم ١٠٣٤.

معجم البلدان، لياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م.

معجم الصحابة، لأبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، تحقيق: محمد الأمين الجكني، مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.

معجم الصحابة، لعبد الباقي بن قانع البغدادي، تحقيق: صلاح المصراتي، مكتبة الغرباء، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

معجم القواعد العربية، لعبد الغني الدقر، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.

المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية.

معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨م.

معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد البكري، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.

معرفة السنن والآثار، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية بباكستان ودار قتيبة ودار الوعي ودار الوفاء، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ = ١٩٩١م.

معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م.

المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ = ١٩٨١م.

مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لجمال الدين ابن هشام، تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي، دار الفكر، دمشق، الطبعة السادسة، ١٩٨٥م.

المُفْهِم لما أُشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب وأحمد السيد ويوسف بديوي ومحمود بزال، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.

مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م.

مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علم الحديث، لأبي عمرو ابن الصلاح الشهرزوري، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، ودار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.

المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: محمد ومصطفى ابني عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م.

المُنتقَى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، مطبعة السعادة، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٣٢هـ.

منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لأبي العباس ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

الموطَّأ، لمالك بن أنس الأصبحي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ = ١٩٩٦م.

ميزان الاعتدال، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ = ١٩٦٣م.

نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، لبدر الدين العيني، تحقيق: أبي تميم ياسر، وزارة الأوقاف القطرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨م.

النهايـة في غريـب الحديـث والأثـر، لأبـي السـعادات مجـد الديـن المبـارك ابـن الأثير الجزري، تحقيق: طاهـر الـزاوي ومحمـود الطناحـي، المكتبـة العلميـة، بيـروت، ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م.

وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ
وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟

[الحشر : ٧]

وقف السنة والتراث النبوي

المقر الرئيس: السعودية: جدة - جامعة الملك عبد العزيز
مبنى رقم ٣٨٣١ ، ص ب ٢٣٤٢١ - الرمز البريدي ٣٧٩٩.

+966544179454
info@alsunan.com
c4sunah
@c4sunnah

www.alsunan.com

ترسل المراسلات للمجلة على البريد الإلكتروني
journal@alsunan.com

doi
Arcif Analytics

eISSN 2785-8499
9772785849006